

الفصل الثاني

عمر بن الخطاب رضي الله عنه

- ١ - مبايعته وفضائله .
- ٢ - عدله واهتمامه برعيته .
- ٣ - أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر .
- ٤ - وصاياه للقضاة والعمال .
- ٥ - محاسبته العمال .
- ٦ - علمه .
- ٧ - استشارة عمر رضي الله عنه الصحابة .
- ٨ - أفضيته .

أمير المؤمنين عمر الفاروق رضي الله عنه

١ - مبايعته وفضائله:

عن محمد بن إسحاق قال: توفي أبو بكر واستخلف عمر رضي الله عنهما على رأس ستين وثلاثة أشهر واثنين وعشرين يوماً من وفاة رسول الله ﷺ (١).

ولي عمر الخلافة بعهد من أبي بكر في جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة، قال الزهري: استُخلف عمر يوم توفي أبو بكر، وهو يوم الثلاثاء لثمانٍ بقين من جمادى الآخرة. فقام الأمر أتم قيام، وكثرت الفتوح في أيامه (٢).

ففي أيامه تم فتح الشام والعراق، وافتتحت القدس والمدائن ومصر والجزيرة. حتى قيل: انتصب في مدته اثنا عشر ألف منبر في الإسلام (٣).

قال المسعودي: فلما دخلت سنة ثلاث وعشرين خرج حاجاً، فأقام الحج في تلك السنة، ثم أقبل حتى دخل المدينة، فقتله فيروز أبو لؤلؤة غلام المغيرة ابن شعبة، يوم الأربعاء لأربع ليالٍ بقين من ذي الحجة تمام سنة

(١) الحاكم، المستدرك على الصحيحين في الحديث، كتاب: معرفة الصحابة، ج ٣، ص: ٨١.

(٢) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص: ١١٩ - الحاكم، المستدرك على الصحيحين في الحديث، كتاب: معرفة الصحابة، ج ٣، ص: ٨١.

(٣) الزركلي، الأعلام، ج ٥، ص: ٤٥.

ثلاث وعشرين؛ فكانت ولايته عشر سنين وستة أشهر وأربع ليال، وقتل في صلاة الصبح، وهو ابن ثلاث وستين سنة، ودفن مع النبي ﷺ وأبي بكر، عند رجلي النبي ﷺ^(١).

ومما تميّز به في الجاهلية:

عن معروف بن خربوذ قال: كانت السفارة إلى عمر بن الخطاب، رضوان الله عليه، إن وقعت حرب بين قريش وغيرهم، بعثوه سفيراً، أو نافرهم منافر، أو فاخرهم مفاخر، بعثوه منافراً ومفاخرأً ورضوا به^(٢).

ومما ورد عن صفته في التوراة:

عن الأقرع، مؤذن عمر أنّ عمر رضوان الله عليه مرّ على الأسقف فقال: هل تجدونا في شيء من كتبكم، قال: نجد صفتكم وأعمالكم ولا نجد أسماءكم. قال: كيف تجدوني؟ قال: قرن من حديد. قال عمر: قرن من حديد ماذا؟ قال: أمير شديد. قال عمر: الله أكبر والحمد لله^(٣).



ومن الأحاديث الواردة في فضله

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناسٌ محدثون، فإن يك في أمتي أحد فإنه عمر» زاد زكرياء ابن أبي زائدة عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا

(١) المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص: ٣٠٤.

(٢) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ١١.

(٣) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ١١.

أنبياء، فإن يكن في أمّتي منهم أحدٌ فعمر»^(١).

كان عمر رضي الله عنه عبقرياً وذا فراسة وموهبة من الله تعالى.

عن ابن عمر أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ الله جعل الحقّ على لسان عُمرَ وقلبه». وقال ابن عمر: ما نزلَ بالناسِ أمرٌ قطُّ فقالوا فيه وقالَ فيه عمرُ أو قال ابنُ الخطابِ فيه إلّا نزلَ فيه القرآنُ على نحو ما قال عمر^(٢).

عن أبي ذرّ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنّ الله وضعَ الحقّ على لسان عُمرَ، يقول به»^(٣).

وأخرج ابن سعد عن أيوب بن موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ الله جعل الحقّ على لسان عمر وقلبه، وهو الفاروق فرّق الله به بين الحقّ والباطل»^(٤).

عن أنس بن مالك عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أزحمُ أمّتي بأمتي أبو بكر، وأشدُّهم في دين الله عمر، وأصدقُهم حياءً عثمان، وأقضاهم عليّ بن أبي طالب، وأفروهم لكتاب الله أبي بن كعب. وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد بن ثابت،

(١) صحيح البخاري، كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ج ٤، ص: ٥٦٨، حديث رقم (٣٦٨٩).

(٢) سنن الترمذي، أبواب: المناقب، مناقب أبي حفص عمر بن الخطاب، ج ٥، ص: ٢٨٠، حديث رقم (٣٧٦٥) - مسند أحمد، ج ٧، ص: ١٥٥، حديث رقم (٥١٤٥).

(٣) سنن ابن ماجه، المقدمة، باب: في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، ج ١، ص: ٢٤، حديث رقم ٨٨ (١٠٨) - سنن أبي داود، كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب: في تدوين العطاء، ج ٢، ص: ٣٤٨، حديث رقم (٢٩٦٢).

(٤) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٣، ص: ٢٧٠.

ألا وإنَّ لكلِّ أُمَّةٍ أميناً، وأمينُ هذه الأُمَّةِ أبو عبيدةُ بن الجراحِ»^(١).

وأخرج الحاكم عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أول من يعانقه الحقُّ يوم القيامة عمر، وأول من يضافحه الحق يوم القيامة عمر، وأول من يؤخذ بيده فينطلق به إلى الجنة عمر بن الخطاب رضي الله عنه»^(٢).

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «اللهم أعزِّ الإسلامَ بعمرِ بن الخطابِ خاصَّةً»^(٣).

ومن أقوال الصحابة والسلف فيه:

قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: ما على ظهر الأرض رجل أحب إليَّ من عمر.

وقيل لأبي بكر في مرضه: ماذا تقول لربِّك وقد وليت عمر؟ قال: أقول له: وليت عليهم خيرهم^(٤).

عن الشعبي عن عليِّ بن أبي طالب رضوان الله عليه قال: كان أبو بكر أوهاهاً حليماً، وكان عمر مخلصاً ناصحاً لله فنصحه. وإن كان أصحاب محمد ﷺ ونحن متوافرون، والله إن كنا لنرى أنَّ السكينة تنطق على لسان

(١) سنن ابن ماجه، المقدمة، باب: في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، ج ١، ص: ٣١، حديث رقم ١٢٥ (١٥٤).

(٢) الحاكم، المستدرك على الصحيحين في الحديث، كتاب: معرفة الصحابة، ج ٣، ص: ٨٤.

(٣) سنن ابن ماجه، المقدمة، باب: في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، ج ١، ص: ٢٤، حديث رقم

٨٥ (١٠٥) - الحاكم، المستدرك على الصحيحين في الحديث، كتاب: معرفة الصحابة، ج ٣،

ص: ٨٣.

(٤) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص: ١٠٨.

عمر. وإن كنا لنرى أنّ شيطان عمر يهاهه أن يأمره بالخطيئة^(١).

عن أبي مخلد قال: قال علي بن أبي طالب رضوان الله عليه: ما مات رسول الله ﷺ، حتى عرفنا أنّ أفضلنا بعد رسول الله ﷺ أبو بكر. وما مات أبو بكر، حتى عرفنا أنّ أفضلنا بعد أبي بكر، عمر رضوان الله عليهما^(٢).

وعن علي بن أبي طالب رضوان الله عليه قال: استخلف عمر، رحمة الله على عمر، فأقام واستقام، حتى ضرب الدين بجرانه^{(٣)(٤)}.

وقال علي رضوان الله عليه: إنّ الله جعل أبا بكر وعمر، رضوان الله عليهما، حجة على من بعدهما من الولاة إلى يوم القيامة، سبقا والله سبقاً بعيداً، وأتعبا من بعدهما إتعباً شديداً^(٥).

كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يخطب ويقول: إنني لأحسب عمر بين عينيه ملك ليسدده ويقومه، وإنني لأحسب الشيطان يفرق من عمر أن يحدث حدثاً فيردّه^(٦).

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان إسلام عمر فتحاً، وكانت هجرته نصراً، وكانت إمامته رحمة، ولقد رأيتنا وما نستطيع أن نصلي إلى

(١) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٢٤٤، ٢٤٥.

(٢) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٢٤٥.

(٣) الجران: باطن المُتَّق. وفي حديث عائشة، رضي الله عنها: حتى ضرب الحقُّ بجرانه، أرادت أنّ الحقَّ استقام وقرَّ في قراره. ابن منظور، لسان العرب، ج ١٣، ص: ٨٦.

(٤) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٢٤٦.

(٥) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٣٨.

(٦) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٢٤٧.

البيت حتى أسلم عمر، فلما أسلم عمر، قاتلهم حتى تركونا فصلينا^(١).

وعن زيد بن وهب قال: أتينا ابن مسعود فذكر عمر فبكى حتى ابتلّ الحصى من دموعه وقال: إنَّ عمر كان حِصْنًا حِصِينًا للإسلام يدخلون فيه ولا يخرجون منه، فلما مات عمر انثلم الحِصْنُ فالتاس يخرجون من الإسلام^(٢).

وقيل لعبد الله بن عباس رضي الله عنهما: ما تقول في عمر؟ قال: رحمة الله على أبي حفص، كان والله حليف الإسلام، ومأوى الأيتام، ومحل الإيمان، ومنتهى الإحسان، ونادي الضعفاء، معقل الخلفاء، كان للحق حصيداً، وللناس عوناً، قام بحق الله صابراً محتسباً، حتى أظهر الدين، وفتح الديار، وذكر الله عزَّ وجلَّ على التلال والبقاع، وقوراً لله في البرحاء والشدة، شكوراً له في كلِّ وقت، فأعقب الله من يبغضه الندامة إلى يوم القيامة^(٣).

وعن عبد الله بن سارية، قال: جاء عبد الله بن سلام، بعدما صلى على عمر رضوان الله عليه، فقال: إن كنتم سبقتوني بالصلاة عليه، فلم تسبقوني بالثناء عليه، ثم قام فقال: نعم أخو الإسلام كنت يا عمر- جواداً بالحق، بخيلاً بالباطل، ترضى من الرضى، وتسخط من السخط، لم تكن مداحاً ولا مغياباً، طيب العرف عفيف الطرف^(٤).

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، عن محمد بن سيرين، قال: لم يكن أحد بعد رسول الله ﷺ أهيب لما لا يعلم من أبي بكر، ولم يكن

(١) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص: ١٠٤ - ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٣، ص: ٢٧٠.

(٢) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٣، ص: ٣٧١.

(٣) مجدلاوي، الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب، ص: ١٣٧.

(٤) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٢٤٩.

أحد بعد أبي بكر أهيب لما لا يعلم من عمر^(١).

من أقوال المعاصرين فيه:

ويقول العقاد في مقدمة كتابه «عبقريّة عمر»:

«وعمر يعدّ رجل المناسبة الحاضرة في العصر الذي نحن فيه، لأنه العصر الذي شاعت فيه عبادة القوة الطاغية، وزَعَم الهاتفون بدينها أنّ البأس والحق نقيضان. فإذا فهمنا عظيماً واحداً كعمر بن الخطاب، فقد هدمنا دين القوة الطاغية على أساسه، لأننا سنفهم رجلاً كان غاية في البأس، وغاية في العدل، وغاية في الرحمة وفي هذا الفهم ترياق من داء العصر يُشفي به من ليس بميثوس الشفاء»^(٢).

قال الأستاذ مور في كتابه «الخلافة»:

«كانت البساطة والقيام بالواجب من أهم مبادئ عمر. وأظهر ما اتصفت به إدارته عدم التحيز. وكان يقدر المسؤولية حق قدرها». وقال: «وكان شعوره بالعدل قوياً ولم يحاب أحداً في اختيار عماله. ومع أنّه كان يحمل عصاه ويعاقب المذنب في الحال - حتى قيل أن ديرة عمر أشد من سيف غيره - إلا أنّه كان رقيق القلب وكانت له أعمال سجلت له شفقتة. من ذلك شفقتة على الأرامل والأيتام»^(٣).

وقالت عنه دائرة المعارف البريطانية:

«كان عمر حاكماً عاقلاً، بعيد النظر، وأدى للإسلام خدمة عظيمة»^(٤).

(١) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٢٥٢.

(٢) العقاد، عبقريّة عمر، ص: ١٦.

(٣) رضا، الفاروق عمر بن الخطاب، ص: ٥٤، ٥٥.

(٤) مجدلاوي، الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب، ص: ٣٩٤.

وقد وصف الأستاذ نيكلسون الخليفة عمر بن الخطاب في كتابه تاريخ العرب الأدبي بقوله: «كان عمر ورعاً متقشفاً لا يخشى في القيام بواجبه لومة لائم، وكان لا يحابي فيه أحداً، متحمساً للحق إلى حدّ الصلابة، رغم عطفه على الضعفاء؛ كما كان قاضياً شديداً النزاهة نحو غيره، وبخاصة نحو نفسه. ولا غرو فقد ولد حاكماً بطبيعته ورجلاً في كل خطوة من خطوات حياته»^(١).

من أولياته:

من أولياته رضي الله عنه أنه كان أول من عسّ بالليل، وأول من حمل الدرّة وأدب بها. وأول من سُمّي أمير المؤمنين، وأول من اتخذ بيت المال. وأول من دوّن الدواوين، وأول من كتب التاريخ من الهجرة. وأول من ضرب النقود في الإسلام رضي الله عنه.

ومن أولياته أنه أول من فتح الفتوح، ومسح السواد^(٢)، وأول من بنى المدن. وأول من وسّع المجد وفرشه بالحصباء. وأول من جمع الناس في صلاة التراويح رضي الله عنه.

وأول من أخذ زكاة الخيل، وأول من نهى عن بيع أمهات الأولاد، وأول من عاقب على الهجاء، وأول من ضرب في الخمر ثمانين. وأول من استعمل البريد والرسائل رضي الله عنه.

وقال النووي: وهو أول من اتخذ الدرّة. وهو أول من استقضى القضاة

(١) مشرفة، القضاء في الإسلام، ص: ١٠٣ - حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، ج ١، ص: ٢٥١.

(٢) السواد: يُراد به رستاق العراق وضياعها التي افتتحها المسلمون على عهد عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، سمي بذلك لسواده بالزرور والنخيل والأشجار. وحدّ السواد من حديقة الموصل طولاً إلى عبّدان، ومن العُدّيب بالقادسية إلى حُلوان عرضاً، فيكون طوله مائة وستين فرسخاً. ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج ٣، ص: ٢٧٢.

في الأمصار، وأوّل مَنْ مَضَرَ الأمصار: الكوفة، والبصرة، والجزيرة، والشام، ومصر، والموصل^(١).

وإنّ عمر رضي الله عنه هو أوّل مَنْ فصل السلطة القضائية عن بقية السلطات. فكان عمر بن الخطاب أوّل مَنْ عَيَّن القضاة المستقلين في الولايات، وخصّهم بولاية القضاء وحدها وبشكل مستقلّ عن الأمراء والولاة.

فقد عَيَّن عمر رضي الله عنه رجالاً مخصوصين في القضاء، وحدّد لهم رزقاً وراتباً معيّنًا، فاستحدث عمر فرض الأرزاق للقضاة^(٢).

وقد ورد في بعض الأخبار أنّ عمر أوّل مَنْ حبس في السجون^(٣).

٢ - عدله واهتمامه برعيته:

كان عمر رضي الله عنه يتفقّد أحوال الناس بنفسه. وكان دائماً يطمئن الناس أنّه ساهر على راحتهم وإعطاء حقوقهم. فقد كانت الرحمة من صفاته التي وازنت فيه العدل أحسن موازنة.

إنّه عمر رضي الله عنه الذي حمل الدقيق على ظهره للمرأة الفقيرة وصغارها الجائعين، وهو الذي تفقّد أحوال الناس ليلاً، وسمع أنين امرأة جاءها المخاض فأسرع مع زوجته لمساعدتها في ولادتها، وهو الذي فرض لكل وليد من المسلمين عطاءه منذ ولادته، وهو الذي أمر أبا سفيان بإعادة هدايا ولده معاوية إلى بيت مال المسلمين، وهو الذي عامل أهل الذمة من

(١) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص: ١٢٤.

(٢) الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، ص: ١٠٣.

(٣) جواد علي، المفضل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج ٥، ص: ٥٨٩.

نصارى ويهود كما أمر الله، وهو الذي ساوى في الحكم وإقامة الحدود بين الفقر والغني والأمير والعامّة. وهو الذي قيل فيه: «حكمت فعَدَلت فأَمِنَتْ فَنِمَتْ»^(١).

كان عمر يخرج إلى السوق لأجل التكبّ لعياله، والتعفف عن الناس. ولما استخلف، قال: «أنزلتُ مال الله عندي بمنزلة مال اليتيم، فإن استغنيت عفت عنه، وإن افتقرتُ أكلتُ بالمعروف». وعن عمر قال: «إنني أنزلتُ نفسي من هذا المال بمنزلة ولي اليتيم، إن استغنيتُ استعفتُ، وإن احتجتُ استقرضتُ، فإذا أيسرتُ قضيتُ». وكان يقول: «لا يحلّ لي من هذا المال إلّا ما كنتُ آكلًا من صلب ما لي»^(٢).

قال عمر بن الخطاب، رضوان الله عليه: «إنّه لا حلم أحب إلى الله من حلم إمام ورفقه، ولا جهل أبغض إلى الله من جهل إمام وخرقه، ومن يعمل بالعفو بين ظهرائه، تأتيه العافية من فوقه، ومن ينصف الناس من نفسه، يعطي الظفر في أمره، والذل في الطاعة أقرب إلى البر من التعزير في المعصية».

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أيّها الرعيّة إنّنا لنا عليكم حقًا: النصيحة بالغيب، والمعاونة على الخير، وأنه ليس شيء أحبّ إلى الله تعالى وأعمّ نفعًا، من حلم إمام ورفقه، وليس شيء أبغض إلى الله تعالى، من جهل إمام وخرقه»^(٣).

كان عمر رضي الله عنه - فيما ذكر عنه - يعسّ بنفسه، ويرتاد منازل

(١) مجدلاوي، الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب، ص: ٩٨.

(٢) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ١٠٢، ١٠٣.

(٣) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ١٨٦.

المسلمين، ويتفقّد أحوالهم بيده^(١).

كان عمر رضي الله عنه يخرج ظاهر المدينة ويتفقّد أحوال الناس، فصلّى الظهر تحت شجرة بعيدة من المدينة، ثم وضع رأسه يستريح تحتها ساعة، فمرّ به رجل كافر ووقف على رأسه وقال: أحسنت يا عمر، عدلت فممت، فلما استيقظ قبل رجله وأسلم، فبكى عمر وقال: يا ربّ هلك عمر إن لم ترحمه^(٢).

وعن الأوزاعي: أنّ عمر خرج في سواد الليل، فرآه طلحة رضي الله عنه فذهب عمر فدخل بيتاً ثم دخل بيتاً آخر، فلما أصبح طلحة ذهب إلى ذلك البيت، وإذا بعجوز عمياء مقعدة، فقال لها: ما بال هذا الرجل يأتيك؟ قالت: إنه يتعاهدني، منذ كذا وكذا، يأتيني بما يصلحني، ويخرج عني الأذى، فقال طلحة: ثكلتك أمك طلحة أعثرات عمر تتبع؟^(٣).

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: بينما الناس يأخذون أعطيهم بين يدي عمر إذ رفع رأسه فنظر إلى رجل في وجهه ضربة، فسأله فأخبره أنه كان أصابته في غزاة كان فيها فقال: «عدّوا له ألفاً» فأعطي الرجل ألف درهم، فقال: «عدّوا له ألفاً» فأعطي الرجل ألفاً أخرى، قال له ذلك أربع مرات، كل مرّة يعطيه ألف درهم، فاستحى الرجل من كثرة ما يعطيه فخرج، قال: فسأل عنه فقيل له: إنّنا رأينا أنه استحى من كثرة ما تعطيه فخرج. فقال: «أما والله لو أنه مكث ما زلّت أعطيه ما بقي منها درهم. رجل ضرب ضربة في سبيل الله حفرت في وجهه»^(٤).

(١) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٤، ص: ٢٠٥.

(٢) محبّ الطبري، الرياض النضرة في مناقب العشرة، ج ٢، ص: ٣٩١.

(٣) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٦٨.

(٤) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٧٦.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كنا مع عمر في مسير فأبصر رجلاً يسرع في سيره، فقال: إن هذا الرجل يريدنا فأناخ ثم ذهب لحاجته، ف جاء الرجل، فبكى عمر، رضوان الله عليه وقال: ما شأنك؟ قال: يا أمير المؤمنين، إني شربت الخمر، فضربني أبو موسى وسود وجهي، وطاف بي، ونهر الناس أن يجالسوني، فهممت أن آخذ سيفي، فأضرب به أبا موسى، أو آتيك، فتحولني إلى بلد، لا أعرف فيه، أو الحق بأرض الشرك. فبكى عمر، رضوان الله عليه، وقال: ما يسرني أنك لحقت بأرض الشرك، وإن لي كذا وكذا. وقال: إن كنت لمن شرب الخمر، فلقد شرب الناس الخمر في الجاهلية، ثم كتب إلى أبي موسى: إن فلاناً أتاني، فذكر كيت وكيت، فإذا أتاك كتابي هذا فمر الناس أن يجالسوه، وأن يخالطوه، وإن تاب فاقبل شهادته، وكساه وأمر له بمائتي درهم^(١).

وكان دائماً يطمئن المسلمين من ناحية شدته وأنه ساهر على راحتهم وإعطاء حقوقهم.

قال عمر في خلافته: لئن عشتُ إن شاء الله لأسيرن في الرعيّة حولاً، فإني أعلم أنّ للناس حوائج تقطع دوني، أما عمّالهم فلا يرفعونها إليّ، وأما هم فلا يصلون إليّ. أسير إلى الشام فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى الجزيرة، فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى مصر، فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى البحرين، فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى الكوفة، فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى البصرة، فأقيم بها شهرين، والله لنعم الحول هذا^(٢).

وكان عمر يذهب إلى العوالي كل يوم سبت، فإذا وجد العبد في عمل

(١) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ١٣١.

(٢) الكثاني، التراتيب الإدارية، ج ١، ص: ٢٢٨.

ثقيل، لا يطيقه، وضع عنه منه بقدر ما يظهر له^(١).

بهذه المبادئ العادلة، والنفس المنكرة لذاتها والتواضع البالغ، استطاع أن يؤلف القلوب ويوحد النفوس.

كان عمر رضي الله عنه شديداً في الحق، كان قبل أن يسلم أشد القرشيين خطراً على المسلمين، فلما أسلم أصبح أشد المسلمين مجاهرة برأيه، ودفاعاً عن هذا الدين. بجانب شدته وقسوته في الحق، كانت رحمته ولينه وعدله في الحق أيضاً. وقد برزت هذه الصفات فيه عندما آل إليه الأمر وأصبح مسؤولاً عن الرحمة والعدل، وملجأ الحنان للمعوز والمظلوم، ومصدر الحزم للظالم والجائر.

والعدل هو جماع الفضائل، وكانت نفس عمر خصبة للعدل بالوراثة، وجاء الإسلام ليتعهد هذه النفس ويهذبها، حتى يصل بها إلى قمة العدل البشري، ولقد ساعدت صفة العدل هذه عمر في نجاحه الخارق في إدارة الدولة الإسلامية في عهده.

ونقول عدله الموروث لأنه ورث القضاء من قبيلته وآبائه أبناء عدي - أخو مرة - الذين تولوا السفارة في الجاهلية والتحكيم. والسفارة كانت من الوظائف الكبرى في حكومة قريش، وكانت قريش تبعث صاحبها لمفاوضة أعدائها عندما يختلفون على أمر، وآخر من تولى منصب السفارة في الجاهلية عمر رضي الله عنه.

كذلك اجتمعت فيه رضي الله عنه عناصر الوراثة الشعبية، والقوة الفردية وتجارب الكفاح، وعبر الأحداث والأيام، وعقيدة الدين في صفة العدل التي

(١) الكتاني، التراتيب الإدارية، ج ١، ص: ٢٢٩.

أوشكت أن تستولي فيه على جميع الصفات.

فهو العادل الذي جعل الله الحق على لسانه وقلبه، وهو العادل الذي حكم بالحق وبما أنزل الله، وأظلم عدله الجميع، فلم يميّز مرة واحدة بين قريب أو غريب، أو بين عربي وأعجمي، أو بين أمير وعبد، أو بين سيد ومخدوم، أو بين غني وفقير، أو بين والٍ ورعية، فكلهم في حكم الله وإدارته سواسية كأسنان المشط.

كان عمر رضي الله عنه عادلاً في جميع أحكامه عادلاً على وتيرة واحدة لا تفاوت بينها.

اشتهر عمر بعدله بين الناس، وعرف أبو بكر تفانيه في إقامة العدل فكان دائماً يستشير في كثير من القضايا.

والقارئ لخطب عمر في الأيام الأولى لبيعته يرى فيها: عدالة القرآن وديمقراطية العادلين، وسماحة المؤمنين. يرى فيها شدة عمر في الحق وغلظه بالعاصين لأوامر الله، والمتقاعسين عن الجهاد في سبيل الإسلام، يرى فيها رحمته بالضعفاء والأخذ بيدهم حتى يقووا. ثم يرى فيها كيف أنّ عمر يعرف نفسه حق المعرفة ويطلب من الله أن يمحو منها سيئاتها، ويبدلها بما ينفع المسلمين ويحفظ للدين هيئته.

لقد وضع عمر رضي الله عنه بعدله الموروث الكثير من مبادئ التشريع القضائي والاجتماعي الذي لم يحد عن مبادئ الشريعة قيد أنملة.

وكان القرآن - بما جمع من تشريعات قضائية وغيرها مما يصلح أحوال الناس - دستور عمر، سار على هداه في كل أحكامه وقضاياه، وكان يوصي الناس بالتمسك به في خطبة في أول خلافته، فجمع في خطبته بين صفتهم وصفة ولايته عليهم وحكم المال الذي يليه، وبما هو الصواب المسموع

والحق المتبوع فقال:

«أيها الناس اقرأوا القرآن تعرفوا به، واعملوا بما فيه تكونوا من أهله، ولن يبلغ ذي حق حقه أن يطاع في معصية الله، ألا وإنه لن يبعد من رزق، ولن يقرب من أجل أن يقول المرء حقاً، ألا وإنني وجدت صلاح ما ولاني الله إلا من ثلاث: أداء الأمانة، والأخذ بالقوة، والحكم بما أنزل الله. ألا وإنني ما وجدت صلاح هذا المال إلا بثلاث: أداء الأمانة، وأن يعطى في حق، وأن يمنع من باطل. ألا وإنني في مالكم كولي اليتيم، إن استغيت استعفت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف، كترمم^(١) البهيمة الأعراية^(٢)».

ومن أوائل عهوده في بيان الحق الذي يرشح الحاكم لولاية الحكم:

«أيها الناس إني قد وليت عليكم ولولا رجاء أن أكون خيركم لكم وأقواكم عليكم، وأشدكم استضلاعاً بما ينوب من مهم أموركم ما وليت ذلك منكم^(٣)».

فأحق الناس بالحكم أقدرهم على البر والحزم والنهوض بالأعباء، وليس له في غير ذلك حق يرشحه للحكومة.

ومن هذا العدل في شؤون الولاية، نستطيع أن نفهم دستوره في شؤون القضاء، فلن يكون هذا الدستور إلا دستور العدل المحكم في الجزاء والفصل بين الحقوق.

(١) رَمَتِ الشاة الحشيش تَرْمُهُ رَمًا: أخذته بشفيها. وارمَّتِ الشاة من الأرض أي رمَّتْ وأكلت. ابن منظور، لسان العرب، ج ١٢، ص: ٢٥٣.

(٢) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص: ١٧٦.

(٣) العقاد، عبقرية عمر، ص: ١١١.

وقد بلغ من عدل عمر رضي الله عنه أنه كان يحرص كل الحرص على دفع أعطيات المسلمين إليهم في مواعيدها لا فرق بين عامّة وخاصّة. وقد أثر عنه أنه كان يقول: «والله لئن بقيتُ لياتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال - يعني أموال الفيء - وهو في مكانه»^(١).

وعن الحسن قال: كتب عمر إلى حذيفة: أن أعطِ الناس أغطيَّتَهُم وأرزاقهم، فكتب إليه: إنا قد فعلنا وبقي شيء كثير، فكتب إليه عمر: إنه فيؤهم الذي أفاء الله عليهم، وليس هو لعمر ولا لآل عمر، أقسّمه بينهم^(٢).

كما كان لا يعفي أي إنسان مهما كانت منزلته مما يستحقّه من العقوبة؛ وكانت لا تؤثر في تصرفاته عواطفه الخاصة ونزعات قلبه.

وقد كان شديداً في إقامة الحدود يقيمها على أقرب الناس إليه: حدّ في الخمر ابنه، وعاقب ابن عمرو بن العاص عامل مصر، لأنّ أحد قبطها استعداه عليه.

ولقد سوى عمر بين أبنائه وسائر المسلمين، فبلغ بذلك مبلغ البطولة في هذه الصفة النادرة بين الحكام.

نعني بما تقدم قصة عبد الرحمن بن عمر في مصر، وهي كما ذكرها ابن الجوزي برواية عمرو بن العاص والي مصر يومئذ، حيث يقول: «دخلا - عبد الرحمن بن عمر^(٣) وأبو سُرُوعَة - وهما منكسران، فقالا: أقم علينا حدّ

(١) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، ج ١، ص: ٢٤٨.

(٢) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص: ١٣٠.

(٣) هو عبد الرحمن بن عمر الأوسط، أبو شحمة. ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج ٢، ص: ٨٤٢.

اللَّهِ، فَإِنَّ قَدْ أَصَبْنَا الْبَارِحَةَ شَرَاباً فَسَكَرْنَا، قَالَ: فَزَبْرْتُهُمَا^(١) وَطَرَدْتُهُمَا، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: إِنْ لَمْ تَفْعَلْ أَخْبَرْتُ أَبِي إِذَا قَدِمْتَ. قَالَ: فَحَضَرَنِي رَأْيِي، وَعَلِمْتُ أَنِّي إِنْ لَمْ أَقْمِ عَلَيْهِمَا الْحَدَّ، غَضِبَ عَلَيَّ عَمْرٌ فِي ذَلِكَ، وَعَزَلَنِي، وَخَالَفَهُ مَا صَنَعْتُ، فَنَحْنُ عَلَى مَا نَحْنُ عَلَيْهِ إِذْ دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بَنَ عَمْرٍ، فَقَمْتُ إِلَيْهِ فَرَحَبْتُ بِهِ، وَأَرَدْتُ أَنْ أَجْلِسَهُ فِي صَدْرِ مَجْلِسِي، فَأَبَى عَلَيَّ وَقَالَ: أَبِي نَهَانِي أَنْ أَدْخُلَ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنْ لَا أَجِدَ مِنْ ذَلِكَ بُدْأً^(٢)، إِنَّ أَخِي لَا يَحْلُقُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ شَيْئاً، فَأَمَّا الضَّرْبُ فَاصْنَعْ مَا بَدَأَ لَكَ.

قال: وكانوا يحلقون مع الحدّ، قال: فأخرجتهما إلى صحن الدار فضربتتهما الحدّ، ودخل ابن عمر بأخيه إلى بيت من الدار فحلق رأسه ورأس أبي سروعة، فوالله ما كتبت إلى عمر بشيء مما كان، حتى إذا تحيئت كتابه إذ هو نظم فيه:

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى الْعَاصِي
ابْنِ الْعَاصِ، عَجِبْتُ لَكَ يَا ابْنَ الْعَاصِ، وَلَجَرَأَتِكَ عَلَيَّ وَخِلَافَ عَهْدِي، أَمَا
أَنْي قَدْ خَالَفْتَ فِيكَ أَصْحَابَ بَدْرٍ، فَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ وَأَخِيرٌ لَكَ، بِجَرَأَتِكَ
عَنِّي وَإِفْقَادَ عَهْدِي، وَأَرَاكَ تَلَوْتُ بِمَا تَلَوْتُ، فَمَا أَرَانِي إِلَّا عَازِلَكَ، فَمَسِيءٌ
عَزَلَكَ، تَضْرِبُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ فِي بَيْتِكَ، وَتَحْلُقُ رَأْسَهُ فِي بَيْتِكَ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ
هَذَا يَخَالَفُنِي؟.. إِنَّمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ رَجُلٌ مِنْ رَعِيَّتِكَ، تَصْنَعُ بِهِ مَا تَصْنَعُ بغيره
مِنَ الْمُسْلِمِينَ. وَلَكِنْ قُلْتَ: هُوَ وَلَدُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ

(١) زَبْرَهُ يَزْبُرُهُ عَنِ الْأَمْرِ زَبْرًا: نَهَاهُ وَانْتَهَرَهُ. وَالرُّزْبُ: الرَّجْرُ وَالْمَنْعُ. ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانِ الْعَرَبِ، ج ٤، ص: ٣١٥.

(٢) بُدْأً: وَلَا بُدْءَ مِنْهُ أَيُّ لَا مَحَالَةَ، وَلَيْسَ لِهَذَا الْأَمْرِ بُدْءٌ أَيُّ لَا مَحَالَةَ. ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانِ الْعَرَبِ، ج ٣، ص: ٨١.

لا هَوادة^(١) لأحد من الناس عندي في حق يجب لله عليه، فإذا جاءك كتابي هذا فابعث به عباءة على قتب^(٢) حتى يعرف سوء ما صنع». قال: فبعثتُ به كما قال أبوه، وأقرأتُ ابن عمر كتاب أبيه، وكتبتُ إلى عمر كتاباً، أعتذر فيه، وأخبره أنني ضربته في صحن داري، وبالله الذي لا يحلف بأعظم منه، إنني لأقيم الحدود في صحن داري على الذمي والمسلم، وبعثتُ بالكتاب مع عبد الله بن عمر.

قال أسلم: فقدم عبد الرحمن على أبيه فدخل عليه وعليه عباءة، ولا يستطيع المشي من مركبه، فقال: يا عبد الرحمن فعلت كذا؟.. وفعلت السياط، فكلمه عبد الرحمن بن عوف وقال: يا أمير المؤمنين قد أقيم عليه الحدّ مرّة، فلم يلتفت إلى هذا عمر وزبره، فجعل عبد الرحمن يصيح: أنا مريض، وأنت قاتلي!.. فضربه وجسه، ثم مرض فمات رحمه الله^(٣).

فإننا نلاحظ من هذه القصة العدل الصحيح في شخصية عمر في محاسبة ولده على ذنبه ولا زيادة، ولا سيما الزيادة التي لا تستقيم مع عدله، ورحمته على السواء. وكلا العدل والرحمة من صفاته الأصيلة فيه. فقد كانت الرحمة من صفاته التي وازنت فيه العدل أحسن موازنة.

ونلمس المساواة التامة في تطبيق العدالة بين الرعية، فهو يسوي بين الناس في قضاء الحقوق وإقامة الحدود فلا فرق بين أمير وجندي.

وكان خالد بن الوليد أشهر قادة الإسلام في زمانه، فأحصى عليه عمر

(١) الهَوادة: اللّين وما يُرْجَى به الصلّاحُ بين القوم. والهَوادة: السُّكُونُ والرُّخْصة والمحاباة. ابن منظور، لسان العرب، ج ٣، ص: ٤٤٠.

(٢) القَتْبُ والقَتْبُ: إكاف البعير؛ وقيل: هو الإكاف الصغير الذي على قَدْرِ سَنَامِ البعير. ابن منظور، لسان العرب، ج ١، ص: ٦٦١.

(٣) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٢٤٠، ٢٤٢.

بعض المآخذ ومنها إنفاقه من بيت المال في غير ما يرضاه. فأمر به أن يحاكم في مجلس عام، كما يحاكم أصغر الجند، وعزله بعد مقاسمته فيما يملك من نقد متاع^(١).

فقد نفذ الفاروق القصاص، مثلاً، بدون تفريق طبقي، بين جبلة بن الأيهم^(٢) - الذي أسلم بعد تحرير بلاد الشام، وكان حاكماً واسع النفوذ - وبين أعرابيٍّ فإنه أثناء طوافه في الكعبة داس أعرابي على ثوبه، فلطمه. وبناء على شكوى الأعرابي، قضى الفاروق على جبلة بالقصاص. فقال هذا: «أتسوي بين الأمير والسوقة؟». فردّ عليه عمر بجوابه المأثور: «الإسلام سوي بينكما». ففرّ جبلة والتحق بالروم^(٣).

فكان عمر رضي الله عنه يساوي بين الناس في القضاء مهما علّت منزلتهم.

فكان الوالي في نظره فرداً من الأفراد، يجري حكم العدل عليه كما يجري على غيره من سائر الناس، فكان حبّ المساواة لا يعدله شيء في أخلاقه. إذا اشتكى العامل أصغر الرعيّة، جرّه إلى المحاكمة حيث يقف

(١) العقاد، عبقرية عمر، ص: ٥٣، ٥٤.

(٢) هو جبلة بن الأيهم بن جبلة الغساني، من آل جفنة. آخر ملوك الغساسنة في بادية الشام. عاش زمنًا في العصر الجاهلي، وقاتل المسلمين في دومة الجندل سنة ١٢هـ وحضر وقعة اليرموك سنة ١٥هـ وهو على مقدمة عرب الشام، في جيش الروم؛ وانهزم الروم وجبلة معهم. ثم أسلم وهاجر إلى المدينة وارتدّ فيها، وخرج إلى بلاد الروم. ولم يزل بالقسطنطينية، عند هرقل (ملك الروم) إلى أن توفي سنة ٢٠هـ، ٦٤١م. الزركلي، الأعلام، ج ٢، ص: ١١١، ١١٢.

(٣) محمّصاني، تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء، ص: ٩٩ - العقاد، عبقرية عمر، ص: ٥٤ - كرد علي، الإدارة الإسلامية في عرّ العرب، ص: ٥٢ - الطنطاوي، أخبار عمر وأخبار عبد الله بن عمر، ص: ٢٠٦، ٢٠٧.

الشاكي والمشكو منه، يُسوَّى بينهم في الموقف حتى يظهر الحق.
وكان العدل القضائي لعمر لا يفرق بين المسلمين والذميين.

عن سعيد بن المُسيَّب، أنَّ عمر بن الخطاب اختصم إليه مسلمٌ يهوديٌّ، فرأى عمر أنَّ الحقَّ لليهوديِّ، ففضى له. فقال له اليهوديُّ: واللَّهِ لقد قضيتَ بالحقِّ، فضرِبَه عمر بن الخطاب بالدرَّة، ثم قال: وما يُذريك، فقال له اليهوديُّ: إنَّا نجدُ أنه ليس قاضٍ يقضي بالحقِّ إلاَّ كان عن يمينه مَلَكٌ، وعن شمالِه مَلَكٌ، يُسدِّدانه ويوفِّقانه للحقِّ ما دام مع الحقِّ، فإذا تركَ الحقَّ عَرَجَا وتركاه^(١).

وعن مَكحول أنَّ عبادة بن الصامت رضي الله عنه دعا نَبَطِيًّا^(٢) يُمسكُ له دابته عند بيت المقدس، فأبى، فضرِبَه فشجَّه. فاستعدى عليه عمر، فقال له: ما دعاك إلى ما صنعت بهذا؟ فقال: أمرته أنْ يمسك دابتي فأبى، وأنا رجل في حِدَّة، فضرِبته. فقال: اجلس للقصاص. فقال زيد بن ثابت: أتقيد لعبدك من أخيك؟ فترك عُمر القَوْد، وقضى عليه بالدية^(٣).

ولم تؤثر في تصرفاته عواطفه الخاصَّة، فكانت الصراحة والعدل تشمل جميل أعماله.

فقد خصم يهودي الإمام عليّ بن أبي طالب أمام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وعليّ - كما لا يخفى - ابن عم النبي ﷺ وزوج ابنته، وأحد

(١) موطأ مالك، كتاب: الأفضية، ص: ٥٠٩، حديث رقم (١٣٩٨).

(٢) النَّبَط: جيل ينزلون بالبطائح بين العراقين. كذا في الصحاح، وفي التهذيب ينزلون السواد. وهم الأنباط جمع، وهو نبطي. يقال إنَّما سموا نَبَطاً لاستباطهم ما يخرج من الأرضين. الزبيدي، تاج العروس، ج ٥، ص: ٢٢٩.

(٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢، ص: ٤٤٠.

المرشحين للخلافة، فقال له عمر: قم يا أبا الحسن، واجلس أمام خصمك، ففعل، ولكن مع تأثر لاح على وجهه، فلما انتهت الخصومة قال له عمر: أكرهت يا عليّ أن تجلس أمام خصمك؟ فقال: كلا، ولكنني كرهت أنك لم تلاحظ المساواة بيننا بقولك يا أبا الحسن! (إذ الكنية تشير إلى التعظيم)^(١).

كان عمر رضي الله عنه عادلاً في جميع أحكامه، فكان العدل يشمل جمبل أعماله. فهو يسوي بين الناس في قضاء الحقوق وإقامة الحدود مهما علّت منزلتهم. فلمس المساواة التامة في تطبيق العدالة بين الرعية.

والحق أنّ عمر اهتم بالقضاء اهتماماً كبيراً وجعل حصول الإنسان على حقه واجباً وحاسماً. كما عني بالسرعة في توصيل الحقوق لأصحابها، فكان ذلك أحد مآثر عمر بالإضافة إلى اهتماماته باختيار القضاة الذين امتازوا بالعلم والعدالة.

٣ - أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر:

لما بويع عمر بالخلافة سار على منهج أبي بكر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فكان عمر رضي الله عنه يتولّى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويوجه الناس إلى الحق والصراط السوي، ويمنع الغش، ويحذر منه، ويقوم بوظيفة العس (الحرس الليلي) ويتفقد أحوال الرعية بصورة يضرب بها المثل.

ومن وقائع ذلك:

روى ابن الجوزي عن أسلم قال: «بينما أنا مع عمر بن الخطاب، وهو يعسّ بالمدينة، إذ عيى فاتكأ على جانب جدار في جوف الليل، وإذا بامرأة

(١) مشرفة، القضاء في الإسلام، ص: ١٠٢.

تقول لابنتها: يا بنتاه! قومي إلى ذلك اللبن فامذقيه بالماء. فقالت لها: يا أمّتاه! أو ما علمت بما كان من عزمة أمير المؤمنين؟ قالت: وما كان من عزمته يا بنية؟ قالت: إنه أمر مناديه، فنادى لا يُشَاب اللبن بالماء. فقالت لها: يا بنية! قومي إلى اللبن فامذقيه بالماء، فإنك بموضع لا يراك عمر، ولا منادي عمر. فقالت الصبيّة لأُمّها: يا أمّتاه! واللّه ما كنت لأطيعه في الملاء، وأعصيه في الخلاء - وعمر يسمع ذلك كلّه - فقال: يا أسلم علّم الباب، واعرف الموضع. ثم مضى في عسسه، فلما أصبح قال: يا أسلم! امض إلى الموضع فانظر من القائلة، ومن المقول لها، وهل لهما بعل؟ فأتيت الموضع، فنظرت فإذا الجارية أيم لا بعل لها، وإذا تيك أمّها ليس لها بعل. فأتيت عمر وأخبرته، فدعى عمر أولاده، فجمعهم فقال: هل فيكم من يحتاج إلى امرأة فأزوجه؟ لو كان بأبيكم حركة إلى النساء ما سبقه منكم أحد إلى هذه الجارية. فقال عبد الله: لي زوجة، وقال عبد الرحمن: لي زوجة، وقال عاصم: يا أبتاه لا زوجة لي فزوجني. فبعث إلى الجارية فزوجها من عاصم فولدت له بنتاً، وولدت البنت بنتاً، وولدت البنت عمر بن عبد العزيز رحمه الله^(١).

كان عمر رضي الله عنه يباشر مراقبة الأسواق، والأسعار ومنع الغشّ، وتجاوز الحقوق

عن عمر رضي الله عنه: «أنّه مرّ بحاطب بن أبي بلتعة^(٢) بسوق المصلّى، وبين يديه غرارتان فيهما زبيب، فسأله عن سعرهما؟ فقال له: مُدّين

(١) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٨٤.

(٢) هو حاطب بن أبي بلتعة اللخمي، صحابي، ولد سنة ٣٥ قبل الهجرة. شهد الوقائع كلها مع رسول الله ﷺ، وكان من أشدّ الرماة في الصحابة. وكانت له تجارة واسعة. بعثه النبي ﷺ بكتابه إلى المقوقس صاحب الإسكندرية. ومات بالمدينة سنة ٣٠ هجرية. وكان أحد فرسان قريش وشعرائها في الجاهلية. الزركلي، الأعلام، ج ٢، ص ١٥٩.

لكل درهم، فقال له عمر: قد حُدِّثُ بغير جاءت من الطائف تحمل زيبياً، وهم يغترون بسعرك، فإِذَا أن ترفع السعر، وإِذَا أن تدخل زيبك البيت، فتبيعه كيف شئت، فلَمَّا رجع عمر حاسب نفسه، ثم أتى حاطباً في داره، فقال: إِنَّ الذي قَلْتُ لك ليس عَزْمَةٌ مِنِّي، ولا قضاء، إِنَّمَا هو شيء أردت به الخير لأهل البلد، فحيث شئت فبع، وكيف شئت فبع^(١).

وعن الليث: أن عمر بن الخطاب: حرق بيت رُوَيْشِدِ الثَّقَفِيِّ، لأنَّه كان يبيع الخمر، وقال له: أنت فُوَيْسِقٌ، ولست بروشد^(٢).

وعن أبي عمرو الشيباني قال: بلغ عمر بن الخطاب أنَّ رجلاً أثرى من بيع الخمر، فقال: اكسروا كل آنية له^(٣).

وعن حبيش بن الحرث، قال: كان الرجل منّا تنتج فرسه فينحره ويقول: أنا أعيش حتى أركب هذا؟ فجاءنا كتاب عمر، رضوان الله عليه: أن أصلحوا ما رزقكم الله فإنَّ في الأمر تنفَسٌ^(٤).

وعن ابن المسيَّب بن دارم قال: رأيتُ عمر بن الخطاب رضوان الله عليه، يضرب رجلاً ويقول: حملتَ جملك ما لا يطيق^(٥).

وعن الأحنف بن قيس^(٦) قال: وفدنا إلى عمر رضوان الله عليه بفتح

(١) ابن قَيِّم، الطرق الحكمة في السياسة الشرعية، ص: ١٩٨.

(٢) ابن قَيِّم الجوزية، الطرق الحكمة في السياسة الشرعية، ص: ٢١٧.

(٣) المتقي، الهندي، كنز العمال، ج ٤، ص: ١٦٠.

(٤) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٧٣.

(٥) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٩٧.

(٦) هو الأحنف بن قيس بن معاوية بن حُصَيْنِ أَبُو بَخْرِ التَّمِيمِيِّ السُّعْدِيِّ. ولد في البصرة سنة ٢ ق. هـ. أدرك النبي ﷺ، ولم يجتمع به. وقيل: إنَّه دعا له. وفد على عمر، حين آلت الخلافة إليه، في المدينة، فاستبقاه عمر، فمكث عاماً، وأذن له معاذ إلى البصرة، فكتب عمر إلى أبي موسى الأشعري: أما بعد فإِنَّ الأحنف وشاوره واسمع منه... الخ. وقال الأحنف لعمر بن الخطاب:

عظيم، فقال: أين نزلتم؟ فقلتُ: في مكان كذا، فقام معنا حتى انتهينا إلى مناخ رواحلنا، فجعل يتخللها يبصره ويقول: ألا اتقيتم الله في ركابكم هذه؟ أما علمتم أن لها عليكم حقاً؟ ألا خليتم عنها؟^(١).

وحس الحطيثة لأنه كان يقول الهجر ويمدح الناس ويذمهم بما ليس فيهم^(٢).

وقد كان يشارف السوق، ويراقب الموازين، والمكاييل، كما كان يتعمل الولاة، ويدفعهم إلى القيام بها^(٣).

٤ - وصاياه للقضاة والعلماء:

لعمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب مشهورة، ووصايا حكيمة، وأقوال مأثورة عديدة.

يا أمير المؤمنين إن مفاتيح الخير بيد الله، والحرص قائد الحرمان. فاتق الله فيما لا يغني عنك يوم القيامة قبلاً ولا قالاً، واجعل بينك وبين رعيتك من العدل والإنصاف، سبباً يكفيك وفادة الوفود، واستماعة الممتاح، فإن كل امرئ إنما يجمع في وعائه، إلا الأقل ممن عسى أن تقتحمه الأعين، وتخونهم الألسن، فلا يوفد إليك يا أمير المؤمنين. كان الأحنف أحد الجلة العلماء الدهاة الحكماء العقلاء، يُعدُّ في كبار التابعين بالبصرة. وكان يُضرب بحلمه المثل. وقال له عمر: الأحنف سيد أهل البصرة. وذكر الحاكيم أنه افتتح مَرَوَ الروذ. شهد الفتوح في خراسان واعتزل الفتنة ويوم الجمل، ثم شهد صفين مع علي. وولي خراسان. وكان صديقاً لمصعب بن الزبير (أمير العراق). أخباره كثيرة جداً، وخطبه وكلماته متفرقة في كتب التاريخ والأدب والبلدان. مات بالبصرة زمن ولاية مصعب بن الزبير سنة سبع وستين، ومشى مصعب في جنازته، وقال مصعب يوم مؤته: ذهب الحزم والرأي. ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج ١، ص: ٣٣١، ٣٣٣، الزركلي، الأعلام، ج ١، ص: ٢٧٦ - الجاحظ، البيان والبيان، ج ٢، ص: ٩٨، ٩٩ - ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج ١، ص: ١٤٥.

(١) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ١١١، ١١٢.

(٢) ابن مرشد، نظام الحبة في الإسلام، ص: ٢٠.

(٣) الشهاوي، الحبة في الإسلام، ص: ١٠٤.

كتب عمر رضي الله عنه عدّة كتب، وأرسل عدّة رسائل إلى قضاة وعمّاله، لتنظيم القضاء، وإرشادهم إلى أفضل السبل لتحقيق أهدافه، وأقوم الطرق لبلوغ غاياته، حتى اشتهر عمر رضي الله عنه بالتنظيم الدقيق للدولة عامة، وللقضاء خاصّة.

وإننا نعتقد أنّ وصايا عمر في القضاء أحكم وأصلح لجميع الأزمنة من جميع وصاياه، فلا تعقيب بعدها لمعقب في زمانه أو في زمان يليه، مهما تختلف الأقسام والأوقات. أنشأ وظائف القضاة وتخيّر لها العدول الأكفاء. ولم تكن به حاجة هنا إلى سنّ الشريعة التي يحكمون بها، فإنّها ماثلة في الكتاب والسنة، ولكنه كان في حاجة إلى تعليم القضاة كيف يتصرّفون حين يلتبس عليهم الأمر. فأحسن التعليم^(١).

وتعتبر كتبه الموجهة للقضاة في مجملها دستوراً للقضاء في الإسلام الذي يصلح لكل زمان ومكان.

وفي كتب عمر إلى قضاة وعمّاله كأبي موسى الأشعري والقاضي شريح وأبي عبيدة ومعاوية وغيرهم، قوانين في التشريع والإدارة سنّها للمسلمين لا تزال إلى يوم الناس هذا هي المعوّل عليها، ورسالته في القضاء إلى أبي موسى الأشعري جمع فيها «جمل الأحكام، واختصرها بأجود الكلام، وجعل الناس بعده يتخذونها إماماً، ولا يجد محقّ عنها معدلاً، وظالم عن حدودها محيصاً»^(٢).

قال عمر لأبي موسى رضي الله عنهما حين وجهه إلى البصرة: يا أبا موسى، إياك والسُّوط، والعصا، اجتنبهما حتى يُقال: لين في

(١) العقاد، عبقرية عمر، ص: ١١٩.

(٢) كرد علي، الإدارة الإسلامية في عرّ العرب، ص: ٤٨، ٤٩.

غير ضعف، واستعملهما حتى يُقال: شديد في غير عنف.

وإنَّ عمر كتب إلى أبي موسى رضي الله عنهما: إن كاتبك الذي كتب إليّ لحن فاضربه سوطاً^(١).

وكتب عمر إلى أبي موسى: «إنه لم يزل للناس وجوه يرفعون حوائجهم؛ فأكرم من قبلك من وجوه الناس، وبحسب الملم الضعيف من العدل؛ أن يُنصف في الحُكم وفي القَسَم»^(٢).

وكتب أيضاً إلى أبي موسى: «إنَّ الحكمة ليست عن كبر السنّ، ولكنه إعطاء الله يُعطيه من يشاء، فإياك ودناءة الأمور، ومداني الأخلاق»^(٣).

وكتب عمر إلى أبي موسى الأشعري رسالة في القضاء مشهورة ومعروفة، جمع فيها جمل الأحكام واختصرها بأجود الكلام، وجعل الناس بعده يتخذونها إماماً، ولا يجد محق عنها معدلاً، ولا ظالم عن حدودها محيصاً، فإنها تعتبر أساس علم المرافعات في القضاء الإسلامي. وجمعت أكبر جانب من التزامات القضاء ووسائله، وإنَّ عمر قد أضاف إليها ما يوضح ما جاء ويفسّره، وذلك في كتبه إلى ولاته الآخرين.

وقد كان عمّال عمر يفهمون مهامهم جيّداً ويقومون بدورهم بإيصال هذا المفهوم للناس، فهذا هو عامله عمير بن سعد، الذي ولّاه على حمص يعلن على منبرها: «لا يزال الإسلام منيعاً ما اشتدَّ السلطان، وليست شدّة السلطان قتلاً بالسيف ولا ضرباً بالسوط، ولكن قضاءً بالحق وأخذاً بالعدل».

وفيه يقول عمر: «وددت لو أنّ لي رجلاً مثل عمير بن سعد أستعين به

(١) وكيع، أخبار القضاة، ج ١، ص: ٢٨٥، ٢٨٦.

(٢) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٤، ص: ٢٠٣ - ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ١٣٤ - المتقي الهندي، كنز العمال، ج ٥، ص: ٧٦٧.

(٣) وكيع، أخبار القضاة، ج ١، ص: ٢٨٥.

على أعمال المسلمين»^(١).

فعمر إذا لم يختار للأعمال إلا أفاضل الرجال ممن كانوا على سمته وزهده. وكانت المدينة في أيامه أشبه بمدرسة يتخرّج به فيها القضاة والعقّال والقواد والأمرء. فلا يبعث إلى الأمصار إلا مَنْ اختبره في الجملة، وقلّما أخضت فراسته في الناس. وكان رضي الله عنه يتفقّد سير العدالة، ويسأل قضاة عن المنهج الذي يسيرون عليه في تطبيقها.

عن محارب بن دثار، عن عمر بن الخطاب، رضوان الله عليه، أنّه قال لرجل^(٢) قاض: من أنت؟ قال: قاضي دمشق، قال: كيف تقضي؟ قال: أقضي بكتاب الله، قال: فإذا جاءك ما ليس في كتاب الله؟ قال: أقضي بسنة رسول الله. قال: فإذا جاءك ما ليس في سنة رسول الله؟ قال: أجتهد برأيي، وأوامر^(٣) جلسائي. فقال: أحسنت! قال: وإذا جلست فقل: اللهم إني أسألك أن أفتي بعلم، وأن أقضي بحلم، وأسألك العدل في الغضب والرضا. قال: فسار الرجل ما شاء الله أن يسير، ثم رجع إلى عمر، قال: ما أرجعك؟ قال: رأيت الشمس والقمر يقتتلان مع كل واحد منهما جنود من الكواكب، قال: مع أيهما كنت؟ قال: مع القمر، قال: يقول الله عزّ وجلّ:

(١) كرد علي، الإدارة الإسلامية في عزّ العرب، ص: ٣٣.

(٢) هو حابس بن سعد بن المنذر الجرمي الطائي. قاض، من الصحابة. كان فيمن وجههم أبو بكر إلى الشام، فنزل حمص. ولما صارت الخلافة إلى عمر ولأه قضاءها. ونقل بعض أهل العلم بالأخبار أنّ عمر قال له: إني أريد أن أوليك قضاء حمص، فذكر قصة في رؤياه اقتتال الشمس والقمر، وأنّه كان مع القمر، وأنّ عمر قال له: كنت مع الآية المحوّة، لا تلي لي عملاً. وشهد حرب صفين مع معاوية، فكان صاحب لواء طيغ من أهل الشام، فقتل فيها سنة ٣٧هـ، ٦٥٧م. وكان من أهل العبادة. الزركلي، الأعلام، ج ٢، ص: ١٥١ - ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج ١، ص: ٦٥٦.

(٣) أمره في أمره ووامره واشتأمره: شاوره. ابن منظور، لسان العرب، ج ٤، ص: ٣٠.

وقال عمر رضي الله عنه لشريح حين استقضاه: «لا تشار ولا تضار، ولا تشتري، ولا تبع، ولا ترتشي»، فقال عمرو بن العاص: يا أمير المؤمنين: إنَّ القضاة إن أرادوا عدلاً ورفعوا فوق الخصوم فضلاً وزجروا بالعلم عنهم جهلاً كانوا كفيث قد أصاب محلاً^(١) وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى معاوية بن أبي سفيان: «أما بعد، فالزم الحق بين لك الحق، ينزلك الحق منازل أهل الحق، يوم لا يُقضى إلا بالحق والسلام»^(٢).

ومن وصاياه المهمة في القضاء:

عن أبي راحة يزيد بن أيهم قال: كتب عمر بن الخطاب إلى الناس: «اجعلوا الناس عندكم في الحق سواءً، قريبهم كبعيدهم، وبعيدهم كقريبهم، وإياكم والرُّشاي والحكم بالهوى، وأن تأخذوا الناس عند الغضب، فقوموا بالحق ولو ساعةً من نهار»^(٣).

كلمة لعمر في الواجب على القاضي:

قال عمر بن الخطاب: «والله لا أدع حقاً لسان يظهر، ولا لضدٍّ يُحتمل، ولا محاباة لبشر؛ وذلك أن الله قدّم إليّ؛ فأيسني من أن يقبل منّي إلا الحق، وأمّنتني إلا من نفسه، فليس بي حاجة إلى أحد، ولا على أحد منّي وكف»^{(٤)(٥)}.

(١) وكيع، أخبار القضاة، ج ٢، ص: ١٩٠.

(٢) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ١٣٢.

(٣) المتقي الهندي، كنز العمال، ج ٥، ص: ٨٠٧.

(٤) الرّوكف: المَيْل والجَوْر، والرّوكف: الوقوع في المأثم والعيب. ابن منظور، لسان العرب، ج ٩، ص: ٣٦٣.

(٥) وكيع، أخبار القضاة، ج ١، ص: ٣٤.

تلك نماذج متفرقة من وصاياه للقضاة وولاة الأحكام، وهي فيما نراه أحكم وصاياه وأقربها أن يتبعها سواه.

ولذلك سبب لا يعسر تعليه. فقد كان عمر في الجاهلية حكماً من قبيلة محكمين، أو سفيراً يسعى بين الناس بالصلح من قبيلة سفراء. فهو في هذه الصناعة عريق.

إلا أن المرء قد يجلس للحكم بين الناس كما جلس عمر ولا يحسن الوصية فيه كما أحسنها، إنما بلاغ حسن الوصية أن تجمع الخصلتين اللتين اجتمعتا في وصاياه لقضاته... فما من أحد يستطيع أن يوصي قاضياً بخير مما أوصى، وما من عقدة قضائية تأتي من قبل القضاة أو من قبل المتقاضين إلا وهي ملحوظة في كلامه، وهاتان هما الخصلتان الباديتان في دستور القضاء كما أملاه^(١).

فقد كانت كتبه ورسائله متنوّعة وشاملة للتنظيم الإداري، والإجراءات القضائية، ولبیان الأحكام الشرعية، وتقديم النصائح لتحري العدل، وبيان المنهج القويم للحق، وكانت كتبه ورسائله مستخلصة من القرآن والسنة، ومستمدّة منهما، ومغطية للتطور جديد، والتوسع الكبير في الفتوحات الإسلامية، ودخول الشعوب في دين الله أفواجاً.

٥ - محاسبته العقال:

لما بويع عمر بالخلافة سار على منهج أبي بكر في رفع الظلم، وإقامة الحق والعدل على جميع الناس، وكانت أول خطبة خطبها لما ولي الخلافة تشبه خطبة أبي بكر، وقال فيها: «أيها الناس، إنّه والله ما فيكم أحد أقوى

(١) العقاد، عبقرية عمر، ص: ١٢٠، ١٢١.

عندي من الضعيف حتى أخذ له الحق، ولا أضعف عندي من القوي حتى أخذ الحق منه»^(١).

فكما اعتبر عمر نفسه مسؤولاً عن إقامة العدل فكذلك اعتبر نفسه مسؤولاً عن مقاومة الظلم بثتى أنواعه وأشكاله، والصادر عن عماله بشكل خاص حتى أنه عدّ نفسه في هذه الحالة بمثابة الظالم الفعلي في حال معرفته بالظلم وعدم مبادرته لإصلاحه.

عن عمر رضوان الله عليه قال: «أيما عامل لي، ظلم أحداً، وبلغتني مظلمته ولم أغيرها فأنا ظلمته»^(٢).

وكان عمر رضي الله عنه إذا أخطأ مع إنسان طلب منه أن يقتص منه فوراً، وسلّمه الدرّة التي في يده، وقال له: «اقتص مني يا فلان»، ويقيم الحدّ على ولده، ويعامله بكبّية الناس، وسيرته في المظالم باهرة وزاهية مشرقة.

عن سالم بن عبد الله، قال: نظر عمر رضوان الله عليه، إلى رجل أذنب ذنباً، فتناوله بالدرّة. فقال الرجل: يا عمر، إن كنت أحسنت فقد ظلمتني، وإن كنت أسأت فما علمتني. فقال: صدقت، فاستغفر الله لي، فاقتص من عمر، فقال الرجل: أهبها لله وغفر الله لي ولك^(٣).

وكان عمر ينصف الشعب والرعية من أصحاب النفوذ والسلطة، ومن ذلك قصّة الفزاري الذي لطمه جبلة بن الأيهم فاشتكاه لعمر، فحكم عليه

(١) الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، ص: ٩٥ - كرد علي، الإدارة الإسلامية في عرّ العرب، ص: ٢٧.

(٢) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ١١٦.

(٣) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ١١٣.

بالقصاص^(١).

لم يكن الوالي في نظر عمر إلا فرداً كغيره من الأفراد، يجري عليه حكم العدل كما يجري على جميع الأفراد الآخرين، فكان إذا شك من العامل أحقر الرعيّة، جرّه إلى المحاكمة، وهنا يقف الاثنان موقف المساواة، حتى يتبين الحق في جانب أحدهما، فإذا ثبت لعمر إدانة عامله اقتص منه^(٢).

وعن طاوس أنّ عمر قال: أرايتم إن استعملت عليكم خير من أعلم، ثم أمرته بالعدل أفضيت ما عليّ؟ قالوا: نعم، قال: لا، حتى أنظر في عمله أعمل بما أمرته أم لا^(٣).

كان عمر رضي الله عنه يواصل مراقبة عمّاله، للتحقق من نزاهتهم، ومن طريقة عيشتهم وسيرتهم.

مثاله: أرسل الفاروق مرّة إلى أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنهما أربعمئة دينار، ومثلها إلى معاذ بن جبل، وكلف الرسول بأن ينظر ماذا يفعل بها كل منهما. فرأى أنّهما وزعاها بين الفقراء حسب حاجتهم. فأخبر عمر بذلك، فقال: «إنهم إخوة، بعضهم من بعض»^(٤).

وقضى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه بمصادرة عمّاله بأخذ شطر أموالهم، فقسّمها بينهم وبين المسلمين^(٥).

وكان عمر رضي الله عنه حريصاً كلّ الحرص على محاسبة عمّاله، والاقتصاص من الولاة، وردّ المظالم إلى أهلها، وكان يدعو عمّاله كلّ سنة

(١) الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، ص: ٩٧.

(٢) مشرفة، القضاء في الإسلام، ص: ١٠٠.

(٣) المتقي الهندي، كنز العمال، ج ٥، ص: ٧٦٨.

(٤) محصاني، تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء، ص: ١٥٠.

(٥) ابن فرحون، تبصرة الحكّام، ج ٢، ص: ٢٢٠.

في موسم الحجّ، ويستمع إلى شكاوى الناس من كلّ بلد على أميرهم، ويقتصّر منهم، ليمنع إساءة استعمال السلطة والنفوذ، وإذا حصل شيء من المظالم أثناء العام، ورفع إلى عمر في المدينة أو وصل إليه من الأقطار، استدعى العمّال الذين ترد عليهم الشكاوى، وأنصف المظلومين منهم، ومن أشهر الأمثلة التاريخية الماثورة المشهورة على ذلك: قصّته مع القبطي الذي ضربه ابن عمرو في مصر، فاستدعاه مع والده، واقتصّر للقبطي، وكشف النقاب أنّ تلك المظلمة سببها وجود عمرو الأب في الولاية فوجه إليه اللوم والتعزير، وقال كلمته الخالدة: «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهُم أمهاتُهم أحراراً»، وكان العمّال يخافون الافتضاح على رؤوس الأشهاد في موسم الحجّ، ويجتنبون ظلم الرعية، ويقيمون الحق والعدل بينهم^(١).

فقد جعل عمر موسم الحجّ موسماً عاماً للمراجعة والمحاسبة واستطلاع الآراء في أقطار الدولة من أقصاها إلى أقصاها. فهي «جمعيّة عموميّة» كأوفى ما تكون الجمعيّات العموميّة في عصر من العصور^(٢).

فكان العمّال يخافون الافتضاح على رؤوس الأشهاد في موسم الحجّ، فيتجنّبون ظلم الرعيّة، ويسيرون بين الناس بالعدل والإنصاف، وقد خطب عمر في الناس كثيراً لبثّ هذه الروح في الرعيّة، وقد ذكر الطبري في تاريخ الأمم والرسول من خطبه:

عن أبا حصين، قال: كان عمر إذا استعمل العمّال خرج معهم يشيّعهم، فيقول: إني لم أتعلمكم على أمة محمد ﷺ على أشعارهم، ولا على أبشارهم؛ وإنّما استعملتكم عليهم لتقيموا بهم الصلاة، وتقضوا

(١) الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، ص: ٩٦.

(٢) العقّاد، عبقرية عمر، ص: ١٠٦.

بينهم بالحق، وتقسموا بينهم بالعدل؛ وإنّي لم أسلّطكم على أبقارهم ولا على أشعارهم؛ ولا تجلدوا العرب فتذلوها، ولا تُجمروها^(١) فتفتنوها، ولا تغفلوا عنها فتحرموها؛ جردوا القرآن، وأقلّوا الرواية عن محمد ﷺ؛ وأنا شريككم». وكان يقتص من عمّاله، وإذا شكّي إليه عامل له، جمع بينه وبين من شكاه؛ فإن صحّ عليه أمرٌ يجب أخذه به أخذَه به^(٢).

وكان عمر شديداً على ولاته؛ يخشى أن يُرهبوا الناس فيذلوها نفوسهم ويعلموهم الجبن ويطبعوهم على الصغار؛ فكان يفتح صدره لأية شكاية في أحد عمّاله؛ فيعلن ذلك لعامة المسلمين في خطبه. وكما كان عمر حريصاً على كرامة المسلمين وعزّة نفوسهم، يحميهم وينتصف لهم من عداوة الولاة والأرستقراطيين منهم، كذلك كان أحرص الناس على أموال المسلمين ومصالحهم^(٣).

أضف إلى ذلك بعض الأقوال المأثورة عن عمر، والتي تعتبر من القواعد العامة في الحكم والإدارة، والتي هي الأساس التي بني عليها قضاء المظالم.

منها قوله: «قد كان قوم منعوا الحق، حتى اشتري منهم شراءً، وبذلوا الباطل حتى افتدي منهم فداءً». ومنها قوله: «لا تضربوا المسلمين فتذلوهم، ولا تمنعوا حقهم فتكفروهم»^(٤).

(١) تجبير الجيش: جمعهم في الثغور وخبثهم من العود إلى أهلهم. ابن منظور، لسان العرب، ج ٤، ص: ١٤٦.

(٢) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٤، ص: ٢٠٤.

(٣) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، ج ١، ص: ٢٤٧.

(٤) القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، ص: ٥٥٨ - ٥٥٩.

وكان دائماً يطمئن المسلمين من ناحية شدّته وأنه ساهر على راحتهم وإعطاء حقوقهم.

وقد قام الولاة في الأمصار بعمل عمر في المدينة، اقتداء به، فالناس على دين ملوكهم، وإذا عدل السلطان لم يجسر أحد من الولاة وغيرهم على ظلم، ولأنّ الولاة مسؤولون أمام الله تعالى، وأمام عمر ليس عمّا يصدر عنهم فحسب، بل عمّا يقع في دائرة عملهم، ومن يتتبع سيرة ولاة عمر رضي الله عنه يجدهم لا يقلّون عنه في العدل ومنع الظلم، ومحاسبة النفس، ومراقبة الله، وتطبيق شرعه، وإقامة الحق ومنع الظلم، ومن ذلك سيرة سعد ابن أبي وقاص، وعمير بن سعد والي حمص، وأبي عبيدة بن الجراح، ومعاوية بن أبي سفيان، وسعيد بن عامر^(١).

وفي سيرة عمر رضي الله عنه أيضاً أنّه أوّل من عيّن شخصاً مخصوصاً لاقتصاص أخبار العمّال، وتحقيق الشكايات التي تصل إلى الخليفة من عمّاله، وهو محمد بن مسلمة^{(٢)(٣)}.

(١). الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، ص: ٩٨، ٩٩.

(٢) هو محمد بن مسلمة بن سلمة بن خالد بن عدي بن مجذعة بن حارثة بن الخزرج بن عمرو بن مالك الأوسيّ الأنصاري الحارثي، أبو عبد الرحمن المدني. ولد قبل البعثة باثنتين وعشرين سنة. وهو ممن سُمي في الجاهلية محمداً. وروى عن النبي ﷺ أحاديث. أسلم قديماً على يدي مُضعب بن عمير. شهد المشاهد: بدرأ وما بعدها إلّا غزوة تبوك؛ فإنّه تخلف بإذن النبي ﷺ له أن يقيم بالمدينة. كان من فضلاء الصحابة؛ واستخلفه النبي ﷺ على المدينة في بعض غزواته. وكان ممن اعتزل الفتنة فلم يشهد الجمل ولا صفين. ولاة عمر على صدقات جُهينة. وكان عند عمر معداً لكشف الأمور المُفضلة في البلاد، وهو كان رسوله في الكشف عن سعد بن أبي وقاص حين بنى القصر بالكوفة وغير ذلك. مات بالمدينة في صفر سنة ست وأربعين، وهو ابن سبع وسبعين سنة. ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج ٦، ص: ٢٨، ٢٩.

(٣) الكتّاني، التراتيب الإدارية، ج ١، ص: ٢٢٨.

فقد عيّن عمر رضي الله عنه محمد بن مسلمة قاضياً بينه وبين عمّاله إذا أخذهم بأمر، وقاضياً بين الولاية والرعيّة، فكان بمثابة المفتش العام على العمّال، وكان عمر يثق به، ويبعثه في كل قضية حتى حقق في شكوى ضد سعد بن أبي وقاص، فوجدها غير صحيحة، وحقق في شكوى على أبي موسى الأشعري، وشكوى على عمرو بن العاص، وشكوى على عياض بن غنم، وشكوى على عبد الله بن قرط^(١)... وغير ذلك^(٢).

وكان عمّال عمر عرضة لكشف أحوالهم مهما بلغ من منزلتهم، وكان إذا شكى إليه عامل أرسل محمد بن مسلمة يكشف الحال^(٣).

وطلب عمر من أبي موسى القيام بالمظالم، فقال له: «فإنّ للناس نفرة عن سلطانهم... أقم الحدود، واجلس للمظالم ولو ساعة من نهار...»^(٤).

وقد فوّض عمر رضي الله عنه لقاضيه أبي إدريس الخولاني النظر في المظالم^(٥).

قطع عمر رضي الله عنه في آخر خلافته شوطاً كبيراً للأمام، وأعلن عن خطة تنظيمية إدارية حكيمة في ذلك، خشية أن تقصر عنه حاجات

(١) هو عبد الله بن قُرط الأزدي الثُمالي. له صحبة. شهد اليرموك، وأرسله يزيد بن أبي سفيان بكتابه إلى أبي بكر، وكان أميراً لأبي عبيدة، استعمله أبو عبيدة على جِحص في عهد عمر. وكان على جِحص في خلافة معاوية. استشهد بأرض الروم سنة ست وخمسين. ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج ٤، ص: ١٧٩.

(٢) الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، ص: ٩٩ - كرد علي، الإدارة الإسلامية في حرّ العرب، ص: ٢٩.

(٣) كرد علي، الإدارة الإسلامية في حرّ العرب، ص: ٢٩.

(٤) الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، ص: ٩٦.

(٥) ابن عرنوس، تاريخ القضاء في الإسلام، ص: ٢٥.

المظلومين، وتنقطع به المسافات. أضف إلى ذلك بعض الأقوال المأثورة عن عمر: والتي تعتبر من القواعد العامة في الحكم والإدارة، والتي هي الأساس التي بني عليها قضاء المظالم.

٦ - علمه:

من موجبات العدل وإحقاق الحق: المعرفة الكافية بالفقه، والعلم بأصوله وفروعه. وقد اشتهر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بتضلعه في هذه المعرفة، إلى جانب إتقانه القراءة والكتابة وضوابط اللغة. حتى إنه كتب إلى عامله أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص، أن كاتبهما لحن في الكتابة، وطلب إليهما أن يضرباه سوطاً^(١).

قال عبد الله بن مسعود: كان عمر أعلمنا بكتاب الله، وأفقهنا في دين الله. وكان إذا اختلف أحد في قراءة الآيات، قالوا له اقرأها كما قرأها عمر^(٢).

وقال ابن مسعود: إني لأحسب عمر ذهب بتسعة أعشار العلم^(٣).

وقال أيضاً: لو أن علم عمر وضع في كفة الميزان ووضع علم أهل الأرض في كفة لرجح علم عمر^(٤).

(١) محمصاني، تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء، ص: ٤١.

(٢) مجدلاوي، الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب، ص: ١٠٠.

(٣) ابن قيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج ١، ص: ١٣ - السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص: ١٠٨.

(٤) ابن قيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج ١، ص: ١٣ - السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص: ١٠٨ - الحاكم، المستدرک علی الصحیحین فی الحدیث، کتاب: معرفة الصحابة، ج ٣، ص: ٨٦.

عن الشعبي قال: سمعتُ قبيصة بن جابر يقول: صحبتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فما رأيتُ أقرأ لكتاب الله، ولا أفقه في دين الله، ولا أحسن مُدارسة منه^(١).

وقال حذيفة رضي الله عنه: كأنَّ علم الناس مدسوس في حجر عمر^(٢).

وكان سعيد بن المسيّب أفقه أهل المدينة، وأعلمهم بفتاوى الخلفاء الراشدين. وكان بوجه خاص حامل علم عمر وروايته. وقد قال عنه: «ما أعلم أحداً بعد رسول الله ﷺ أعلم من عمر بن الخطاب»^(٣).

وقال الشعبي: قُضاة هذه الأمة: عمر، وعلي، وزيد، وأبو موسى^(٤).

عن عبد الله بن إدريس قال: سمعتُ أشعب يقول: إذا اختلف الناس في شيء، فانظر كيف صنع عمر، فإنَّ عمر لم يكن يصنع شيئاً حتى يشاور، قال: فذكرتُ ذلك لابن سيرين، فقال: إذا رأيت الرجل يخبرك أنه أعلم من عمر، فاحذره^(٥).

وقال الشعبي: مَنْ سرّه أن يأخذ بالوثيقة في القضاء فياخذ بقول عمر.

وقال مجاهد: إذا اختلف الناس في شيء فانظروا ما صنع عمر فخذوا به^(٦).

(١) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٢٥١.

(٢) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص: ١٠٨.

(٣) ابن قيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج ١، ص: ١٦-١٧. محمّصاني، تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء، ص: ٤١.

(٤) ابن قيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج ١، ص: ١٣.

(٥) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٢٥١.

(٦) ابن قيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج ١، ص: ١٦.

وكذلك اشترط عمر العلم للحكام والولاة، فقال: «تفقهوا قبل أن تسودوا»^(١).

٧ - استشارة عمر رضي الله عنه الصحابة:

كان عمر عالماً ومتفقاً بأمر الدين ممّا جعله من أصحاب الشورى الأوائل عند الرسول ﷺ، ومكّنه علمه وفقهه أن يكون على رأس القضاء إبان عهد أبي بكر ورائداً للاجتهاد إبان ولايته^(٢).

قال الخصّاف: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما رأيت أحداً بعد رسول الله ﷺ أكثر مشاورة لأصحابه منه. يعني: من عمر رضي الله عنه^(٣).

وكانت المشاورة والشورى من أهم الوسائل التي يتعين بها القضاة، كما ورد في الروايات والكتب والرسائل السابقة، وهو ما أكّده عمر رضي الله عنه قولاً وفعلاً، لكثرة محبته للشورى مع فقهه، وكان لا يقطع أمراً عظيماً إلا بعد استشارة كبار الصحابة وفقهائهم.

وقد نقل ابن قتيبة قول عمر رضي الله عنه: «الرأي الفرد كالخيوط السّحيل»^(٤)، والرأيان كالخيطين المبرمين، والثلاثة مِرار لا يكاد ينتقض^(٥).

وإنّ ملاك النظم الحكوميّة كلّها نظام الشورى الذي أقامه عمر على

(١) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٢٠٦، ٢٠٧ - محصاني، تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء، ص: ٤٢.

(٢) مجدلاوي، الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب، ص: ١٠٠.

(٣) الخصّاف، شرح أدب القاضي، ص: ٧٦.

(٤) السّحيل: الخيط غير مفتول. والسّحيل من الجبال: الذي يُقتل قتلاً واحداً كما يُقتل الخياط بسلّكه، والمُبرّم أن يجمع بين نيجتين فتقتلا حبلاً واحداً. ابن منظور، لسان العرب، ج ١١، ص: ٣٢٨.

(٥) ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج ١، ص: ٧٢.

أحسن ما يقام عليه في زمانه، فجمع عنده نخبة الصحابة للمشاورة والاستفتاء. فكان عمر، مع تَهَيَّب الناس له، ألين من غيره في تقبُّل الحق واستشارة العلماء فيما ينزل به من الطوارئ.

قال السرخسي: عن الشعبي قال: كانت القضية ترفع إلى عمر رضي الله عنه، وربما يتأمل في ذلك شهراً، ويستشير أصحابه، عملاً بقوله عليه الصلاة والسلام: «التأني من الله والعجلة من الشيطان»^(١)^(٢).

فعرفنا أنه ينبغي للقاضي أن يتأني ويشاور عند اشتباه الأمر.

قال ابن قَيِّم الجوزية: «وكانت النازلة إذا نزلتُ بأمر المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس عنده فيها نصٌّ عن الله ولا عن رسوله جَمَعَ لها أصحاب رسول الله ﷺ ثم جعلها سُورَى بينهم»^(٣).

كان عمر رضي الله عنه يستشير أعلام الصحابة وفقهائهم من المهاجرين والأنصار، وتمحيص آرائهم كل تمحيص، فكانت له سُورَى خاصة يلتمسها في مثل عثمان ابن عفَّان، والعباس بن عبد المطلب، وعبد الرحمن بن عوف، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وغيرهم، وسُورَى عامة صورتها أن يتقدّم له كلٌّ من له رأي من المسلمين، عندما يعرض الأمر عليهم في المسجد، وربما استشار بعد ذلك خاصته زيادة في التحقُّظ، وكثيراً ما كان يرجع عن رأيه إذا ما ثبت له خطأه^(٤).

(١) سنن الترمذي، أبواب: البر والصلة، باب: ما جاء في التَّأني والمَجَلَّة، ج ٣، ص: ٢٤٧، ٢٤٨، حديث رقم (٢٠٨١). ونص الحديث: عن سعد الساعدي عن أبيه عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «الأناء من الله والمجلة من الشيطان».

(٢) السرخسي، المبسوط، ج ١٦، ص: ٨٤.

(٣) ابن قَيِّم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج ١، ص: ٦٦.

(٤) مشرقة، القضاء في الإسلام، ص: ٩٩، ١٠٠.

وكان عمر يعتمد على علي بن أبي طالب. قال النباهي المالقي: وكان عمر يتعوذ من مُغضلة ليس فيها أبو حسن. فكان عمر يقول: «لولا عليّ، هلك عُمر!»^(١).

وقال السرخسي: «وكان عمر رضي الله عنه يستشير الصحابة رضوان الله عليهم مع فقهه، حتى كان إذا رفعت إليه حادثة قال: ادعوا إليّ عليّاً وادعوا إليّ زيد بن ثابت وأبيّ ابن كعب رضي الله عنهم، فكان يستشيرهم ثم يفصل بما اتفقوا عليه، فعرفنا أنّه لا ينبغي للقاضي أن يدع المشاورة وإن كان فقيهاً»^(٢).

وكان أبو بكر وعمر يتشيران عثمان بن عفّان رضي الله عنهم، ويعملان برأيه في الأعمال الجليلة والمهمة^(٣).

فكان عمر رضي الله عنه لا يقطع أمراً عظيماً إلا بعد استشارة كبار الصحابة وفقهائهم، فكانت أعماله رضي الله عنه ثمرة ناضجة من الآراء الصائبة.

٨ - افضيته:

لا بدّ أن نلفت النظر في سياسة عمر رضي الله عنه للقضاء. ففي القضاء وما شابه القضاء كان يكتفي بالظواهر حتى تنقضها البينة القاطعة، وكان يعلن هذه الخطة على المنبر، فيقول: «أظهروا لنا حسن أخلاقكم والله أعلم بالسرائر، فإنّ من أظهر لنا قبيحاً وزعم أنّ سريره حسنة لم نصدّقه، ومن أظهر لنا علانية حسنة ظننا به حسناً»^(٤).

(١) النباهي، المالقي، تاريخ قضاة الأندلس، ص: ٢٣.

(٢) السرخسي، المبسوط، ج ١٦، ص: ٧١.

(٣) الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، ص: ١٢٦.

(٤) العقّاد، عبقرية عمر بن الخطاب، ص: ١٢١.

والأخذ بالبيّنة دون الظاهر في شؤون القضاء واجب لا محيص عنه لضمان السلامة ومنع الجور، وهو في أحد طرفيه لا يخلو من الحذر الشديد من الطبيعة البشرية، إذ فيه خشية من غواية الهوى أن تنطلق بالقضاة في الحكم بغير برهان^(١).

وكان يراعي مصلحة الظنين، فقد روى إبراهيم النخعي، أن عمر قال: «لأنّ أعطل الحدود في الشبهات خير من أن أقيمها في الشبهات». وكان يقدر ظروف الجريمة، ويشترط قصد الجرم، فإذا لم يثبت له توّقر القصد برأ المتهم^(٢).

وكان عمر رضوان الله عليه إذا أتاه الخصمان برك على رُكْبَتَيْهِ وقال: «اللهم أعني عليهما، فإنّ كل واحد منهما يردني عن ديني». وقال: «ما أبالي إذا اختصم إليّ رجلان لأيهما كان الحق»^(٣).

إنّ دستور عمر رضي الله عنه في شؤون القضاء، هو دستور العدل المحكم في الجزاء والفصل بين الحقوق.

كان عمر رضي الله عنه عادلاً في جميع أحكامه عادلاً على وتيرة واحدة لا تفاوت بينها.

اشتهر عمر بعدله بين الناس، وعرف أبو بكر تفانيه في إقامة العدل فكان دائماً يتشيره في كثير من القضايا.

فكان عمر رضي الله عنه يساوي بين الناس في القضاء مهما علّت منزلتهم.

والحق أنّ عمر اهتم بالقضاء اهتماماً كبيراً وجعل حصول الإنسان على

(١) العقّاد، عبقرية عمر بن الخطاب، ص: ١٢٢.

(٢) الطنطاوي، أخبار عمر وأخبار عبد الله بن عمر، ص: ١٩٧.

(٣) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٣، ص: ٢٨٩، ٢٩٠.

حقّه واجباً وحاسماً. كما عني بالسرعة في توصيل الحقوق لأصحابها، فكان ذلك أحد مآثر عمر بالإضافة إلى اهتماماته باختيار القضاة الذين امتازوا بالعلم والعدالة.

صدرت أفضية كثيرة في عهد عمر رضي الله عنه، نظراً لطول خلافته، واتساع البلاد والأمصار والشعوب التي استطلّت تحت حكمه، ولكثرة القضاة في عهده، ويمكن أن يجمع من قضاء عمر أمثلة كثيرة، وإننا عندما نذكر بعض القضايا التي فصل فيها عمر بنفسه أو التي احتكم فيها عند بعض رعاياه، نتيّن عدله القضائي، ومن هذه القضايا:

١- قضايا في جريمة القتل:

الاشتراك في القتل:

روى الدارقطني عن عبد الله بن عمرة من بني قيس بن ثعلبة قال: كان رجل من أهل صنعاء يسبق الناس كل سنة، فلما قدم وجد مع وليدته سبعة رجال يشربون الخمر، فأخذه وقتلوه، ثم ألقوه في بئر، فجاء الذي من بعده فسأل عنه، فأخبر أنه مضى بين يديه، قال: فذهب الرجال إلى الخلاء، فرأى ذباباً يلج في خرق الرحى ثم يخرج منها، فعرف أنّ فيها لحمًا، فرفع الرحى، وأرسل إلى سرية الرجل، فأخبرته بالقوم، فكتب إليه عمر: أن اضرب أعناقهم أجمعين، واقتلها معهم، فإنّه لو كان أهل صنعاء اشتركوا في دمه قتلتهم به^(١).

دبّة الخطأ في القتل:

عن عراك بن مالك، وسليمان بن يسار: أنّ رجلاً من بني سعد بن

(١) سنن الدارقطني، كتاب: الحدود والديات، ج ٣، ص: ٢٠٣، حديث رقم (٣٦١) - موطأ مالك، كتاب: العقول، ص: ٦٢٨، حديث رقم (١٥٨٤).

ليث، أجرى فرساً على أضْبُعِ رجلٍ من جُهَيْنَةَ، فنزي^(١) منها، فمات، فقال عمر بن الخطاب للذي أَدْعِي عليهم: أتَحْلِفُونَ باللهِ خمسين يمينا ما مات منها؟ فأبوا وتَحَرَّجوا، وقال للآخرين: أتَحْلِفُونَ أنتم؟ فأبوا. ففضى عمر بن الخطاب بِشَطْرِ الدِّيَةِ على السَّعديين.

قال مالك: وليس العملُ على هذا^(٢).

قصة الرجل الذي مات عطشاً:

عن الحسن، رحمه الله: أن رجلاً أتى أهلَ ماء فاستسقاهاهم، فلم يَسْقُوهُ حتى مات عطشاً، فأغْرَمَهُم عمر بن الخطاب دِيَّتَهُ^(٣).

قوله: (فاستسقاهاهم فلم يسقوه) فيه دليل على أن من منع غيره ما يحتاج إليه من طعام أو شراب مع قدرته على ذلك فمات ضمنه لأنه متسبب بذلك لموته، وسدّ الرمق واجب^(٤).

قضائه في رجل بصير وقع عليه أعمى فمات:

عن موسى بن علي بن رباح اللخمي، قال: سمعت أبي يقول: إن أعمى كان ينشد في الموسم في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو يقول:

يا أيها الناس لقيتُ مُنْكَرًا، هل يَعْقِلُ الأعمى الصَّحِيحَ المُبْصِرًا، خَرًّا

(١) نُزِي دُمُهُ وَنُزِفَ إِذَا جَرَى وَلَمْ يَنْقَطِعْ. ابن منظور، لسان العرب، ج ١٥، ص: ٣٢٠.

(٢) موطأ الإمام مالك، كتاب: العقول، ص: ٦١٢، ٦١٣، حديث رقم (١٥٥٠) - الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٧، ص: ٣٩، ٤٠ - محمضاني، تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء، ص: ٢٧٨.

(٣) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٩٨ - الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٧، ص: ٧٩.

(٤) الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٧، ص: ٨٠.

معاً كِلاهما تَكْسَراً، وذلك أَنَّ الأعمى كان يقوده بصير فوقعا في بئر، فوقع الأعمى على البصير، فمات البصير، ففضى عمر رضي الله عنه بعقل البصير على الأعمى^(١).

قال الشوكاني: وتُحْمَلُ قِصَّةُ الأعمى المذكورة على أنه لم يقع على البصير بجذبه له وإلا كان هدرأ^(٢).

٢ - قضايا في جريمة الزنا:

الاعتراف بالزنا:

عن أبي يزيد أن رجلاً تزوج امرأة، ولها ابنة من غيره، وله ابن من غيرها، ففجر الغلام بالجارية، فظهرَ بِهَا حَبْلٌ، فلما قَدِمَ عمر إلى مكة رُفِعَ ذلك إليه، فسألهما، فاعترفا، فجلده عمر الحدَّ، وأخَّرَ المرأةَ حتى وضعت ثم جَلَدَهَا وفرض أن يجمع بينهما، فأبى الغلام^(٣).

عن أبي واقيد الليثي: أن عمر بن الخطاب أتاه رجلٌ وهو بالشام فذكر له: أنه وجدَ مع امرأته رجلاً، فبعثَ عمرُ بن الخطابِ أبا واقيد الليثي إلى امرأته يسألها عن ذلك، فأتاها وعندها نسوةٌ حَوْلَهَا، فذكرَ لها الذي قال زوجها لِعُمَرَ بن الخطاب، وأخبرها أنها لا تؤاخذُ بقولِهِ، وجعل يُلقِّئُها أشباهَ ذلك لِيَتَنَزَعَ، فأبَتْ أن تنزَعَ، وتمَّتْ على الاعترافِ، فأمرَ بِهَا عمرُ فَرُجِمَتْ^(٤).

(١) سنن الدارقطني، كتاب: الحدود والديات، ج٣، ص: ٩٨، ٩٩، حديث رقم (٦٢) - ابن قيم الجوزية، أعلام الموقمين عن رب العالمين، ج٢، ص: ٣٣ - الشوكاني، نيل الأوطار، ج٧، ص: ٨٠.

(٢) الشوكاني، نيل الأوطار، ج٧، ص: ٨٠.

(٣) المتقي الهندي، كنز العمال، ج٥، ص: ٤١٣.

(٤) موطأ مالك، ص: ٥٩٢، كتاب: الحدود، حديث رقم (١٥٠٠).

عمر يقيم الحدّ على من وطئ جارية امرأته:

عن القاسم بن محمد أنّ رجلاً جرح فأعطته امرأته جارية لها تخدّمه؛ فقال له ناس من أصحابه: أتبيعها؟ فقال: إنّي لا أملكها؛ إنّها لامرأتي، فقالوا: إنّك جائز الأمر فيها، فأقامها، فزاد على ما أعطى رجل من القوم، وأشهد لامرأته بضمن في ماله، فوقع عليها، فرفعتة المرأة إلى عمر بن الخطاب، فقال الرجل: يا أمير المؤمنين قال أصحابي: أتبيعها؟ قلتُ: إنّها لامرأتي، فقالوا: إنّك جائز الأمر فيها، فأقمته فزدت على ما أعطى رجل منهم، فأشهدتُ لها في ما لي، فقال: اذهب، فاستشار أصحابه، فلم يقل له يومه شيئاً، فركب عمر ذات يوم، فرأى ذلك الرجل، فجلده مائة جلدة، فكان الرجل إذا رأى عمر نكس رأسه وأعرض عنه، فرأى عمر ذات يوم ذلك منه، فقال: يا فلان إنّنا لم نألك وأنفسنا خيراً^(١).

إيقامه الحدّ على رجل وقع على وليدة له ولم يطلقها العبد، وإيقامه الحدّ على رجل أنكر ولده:

روى الدارقطني أنّ قبيصة بن ذؤيب كان يحدث عن عمر بن الخطاب أنّه جلد رجلاً مائة جلدة وقع على وليدة له، ولم يطلقها العبد، كانت تحت العبد، وقضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رجل أنكر ولداً من امرأة وهو في بطنها، ثم اعترف به وهو في بطنها، حتى إذا ولد أنكره، فأمر به عمر فجلد ثمانين جلدة لفريته عليها، ثم ألحق به ولدها^(٢).

رفع الحدّ على غير العالم بوجود الحدّ:

عن ابن المسيّب قال: ذكّر الزنا بالشام فقال رجلٌ: زنيْتُ، قيل: ما

(١) وكيع، أخبار القضاة، ج ١، ص: ٣٢٤، ٣٢٥.

(٢) سنن الدارقطني، كتاب: الحدود والديات، ج ٣، ص: ١٦٤، ١٦٥، حديث رقم (٢٤٣).

تقول؟ قال: أو حرّمه الله؟ ما علمت أنّ الله حرّمه، فكتب: إلى عمر بن الخطاب، فكتب إن كان علم أنّ الله حرّمه فحدّوه، وإن لم يعلم فأعلموه، فإن عاد فحدّوه^(١).

٣ - قضايا في جريمة السرقة:

سقوط الحدّ بالشبهة عام المجاعة:

إنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أسقط القطع عن السارق في عام المجاعة.

عن عمر قال: لا تُقطع اليد في عذقٍ ولا عام سنة.

قال السعدي: سألتُ أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فقال: العذق النخلة، وعام سنة: المجاعة^(٢).

عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب: أنّ رقيقاً لحاطبٍ سرّقوا ناقةً لرجلٍ من مُزَيْنَةَ، فانتحروها، فرُفِعَ ذلك إلى عمر بن الخطاب، فأمرَ عمرُ كَثِيرَ بن الصلتِ أن يقطعَ أيديهم، ثم قال عمرُ: أراك تُجيئهم، ثم قال عمرُ: واللهِ لأغرَمَنَّكَ غُرماً يشقُّ عليك، ثم قال للمُزَنِيِّ: كم ثمنُ ناختِكَ، فقال المُزَنِيُّ: قد كُنْتُ واللهِ أمتعها من أربعمئةِ درهمٍ، فقال عمر: أعطِهِ ثمانمئةِ درهمٍ^(٣).

نلاحظ هنا أنّ عمر حكم على حاطب بن أبي بلتعة بدفع الثمانمئة، ولم يحكم على غلمانة السارقين، لأنّه كان السبب المباشر لتحريرهم على السرقة، أمّا هم فكانوا في حالة اضطرار للسرقة لیسدّوا بها رمقهم، وهذا

(١) المتقي الهندي، كنز العمال، ج ٥، ص: ٤١٦.

(٢) ابن قيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج ٣، ص: ١٧.

(٣) موطأ مالك، كتاب: الأفضية، ص: ٥٣٠، ٥٣١، حديث رقم (١٤٣٢).

العذر هو الذي جعل عمر يتسامح في عدم قطع أيديهم.

قال ابن القيم: فإنَّ السنة إذا كانت سنة مجاعة وشدة غَلَبَ على الناس الحاجة والضرورة، فلا يكاد يسلم السارق من ضرورة تدعوه إلى ما يسدُّ به رمقه، ويجب على صاحب المال بذل ذلك له، إمَّا بالثمن أو مجاناً^(١).
الاعتراف بالسرقة:

عن عكرمة بن خالد أنَّ عمر بن الخطاب أتى بسارقٍ قد اعترف فقال: أرى يد رجلٍ ما هي بيد سارقٍ، فقال الرجلُ: واللَّهِ ما أنا بسارقٍ، ولكنَّهم تَهَدَّدوني فخلَّى سبيله ولم يقطعه^(٢).

٤ - قضايا في شرب الخمر:

روى الدارقطني عن السائب بن يزيد: أنَّه حضر عمر بن الخطاب يضرب رجلاً وجد منه ربح الخمر^(٣).

وكذلك عزل الفاروق قدامة بن مظعون، وكان والي الجباية في البحرين، لأنَّه شرب الخمر، فأقام عليه الحدَّ، ولكن لم يكفره^(٤).

عن أبي بكر بن عمرو بن حزم أنَّ عمر أقام على رجلٍ شرب الخمر الحدَّ وهو مريضٌ وقال: أخشى أن يموتَ قبل أن يُقام عليه الحدُّ^(٥).

حكمه على من شرب الخمر وزعم أنَّها حلال:

عن العلاء بن بدرٍ أنَّ رجلاً شرب الخمرَ أو الطَّلَاءَ - شك هُشيمٌ -

(١) ابن قيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج ٣، ص: ١٧، ١٨.

(٢) المتقي الهندي، كنز العمال، ج ٥، ص: ٥٤١.

(٣) سنن الدارقطني، كتاب: الحدود والديات، ج ٣، ص: ١٦٧، حديث رقم (٢٤٦).

(٤) محمضاني، تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء، ص: ٢٣٩.

(٥) المتقي الهندي، كنز العمال، ج ٥، ص: ٤٧٥.

فأتى عمرَ فقال: ما شربتُ إلا حلالاً، فقال: قوله أشدُّ عنده مما صنع، فاستشارَ فيه، فأشاروا عليه إلى ضربه ثمانينَ، فصارتُ سنَّةً بعدُ^(١).

أمر عمرَ أبا عبيدة بن الجراح يتيب نفراً شربوا الخمر، ومنهم ضرار وأبو جندل، وأن يكتفي بجلدهم إن أقروا بأنَّ شربها حرام، وأن يقتلهم إنَّ زعموا أنَّها حلال^(٢).

حكمه على من شرب الخمر في رمضان:

عن إسماعيل بن أمية أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا وجدَ شارباً في رمضان نفاه مع الحدِّ.

عن ابن الميِّب قال: غرَّب عمرَ أبا بكرٍ بن أمية بن خلفٍ في الشرابِ إلى خير، فلحقَ بهرقل فتصَّصر، قال عمر: لا أغرِّب بعده مسلماً أبداً^(٣).

٥ - حكمه في قضايا الطلاق:

التفريق بين الزوجين إذا تمَّ العقد في العدة:

عن سعيد بن الميِّب، وعن سليمان بن يسار: أنَّ طُلَيْحَةَ الأَسَدِيَّةَ كانت تحت رُشَيْدِ الثَّقَفِيِّ، فطلَّقها، فنكَّحت في عدَّتِها، فضرَبها عمر بن الخطاب، وضرَب زوجها بالمِخْفَقَةِ^(٤) ضربات، وفرَّق بينهما، ثم قال عمر بن الخطاب: أيما امرأةٍ نكَّحت في عدَّتِها فإنَّ كان زوجها الذي تزوجها لم يدخل بها فرَّق بينهما، ثم اعتدَّت بقية عدَّتِها من زوجها الأول، ثم كان الآخرُ خاطباً من الخطاب، وإن كان دخل بها، فرَّق بينهما ثم اعتدَّت بقية

(١) المتقي الهندي، كنز العمال، ج ٥، ص: ٤٧٥.

(٢) محمصاني، تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء، ص: ٢٤٣.

(٣) المتقي الهندي، كنز العمال، ج ٥، ص: ٤٧٥، ٤٧٦.

(٤) المِخْفَقَةُ: الدرَّة التي يضرب بها. ابن منظور، لسان العرب، ج ١٠، ص: ٨٢.

عَدَّتْهَا مِنَ الْأَوَّلِ، ثُمَّ اعْتَدَّتْ مِنَ الْآخِرِ، ثُمَّ لَا يَجْتَمَعَانِ أَبَدًا.

قال مالك: وقال سعيد بن المسيّب: ولها مَهْرُهَا بما استحَلَّ منها^(١).

أمره غيلان أن يراجع نساءه:

أسلم غيلان بن سلمة وعنده عشر نسوة، فأمر النبي ﷺ أن يمحك منهنّ أربعاً. فلَمَّا كان عهدِ عمر طَلَّقَ نساءه، وقَسَمَ ماله بين بنيه، فبلغ ذلك عمر؛ فقال: واللّه إني لأظنُّ الشيطانَ فيما يسترق من السمع سمع بموتك فققذه في نفسك، ولا أراك تمكثُ إلَّا قليلاً، وإيم الله لترجعنَّ في مالِك، وليرجعن نساؤك أو لأورثهنَّ منك، ولأمرنَّ بقبرك فيُرجم كما يرجم قبرُ أبي رغال^{(٢)(٣)}.

شهادة نسوة في قضية طلاق:

عن الزبير بن الحارث عن أبي لبيد: أنّ سكراناً طَلَّقَ امرأته ثلاثاً، فشهد عليه أربع نسوة فرفع إلى عمر بن الخطاب، فأجاز شهادة النسوة، وفرّق بينهما^(٤).

٦ - ولد يرث أبوين:

روى قتادة عن سعيد بن المسيّب في رجلين اشتركا في طهر امرأة،

(١) موطأ مالك، كتاب: النكاح، ص: ٣٦٤، حديث رقم (١١٢٧).

(٢) هو قبيّ بن منبّه بن النبيّ بن يقدم، من بني رغال. صاحب القبر الذي يُرجم إلى اليوم بين مكة والطائف. وهو جاهلي. كان دليل الحيشة لما غزوا الكعبة، فهلك فيمن هلك منهم وذلك سنة ٥٠ ق.هـ، نحو ٥٧٥م، ودفن في «المغمس» وقبره معروف. ولما ظهر الإسلام كان خبير الحيشة ومحاولتهم احتلال مكة حديث الناس يتناقلونه لقرب عهده، ولم يمض عليه أكثر من قرن ونصف، فمرّ النبي ﷺ بقبر «أبي رغال» فأمر بجمه فُرجم، فكان ذلك سنّة. الزركلي، الأعلام، ج ٥، ص: ١٩٨.

(٣) ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج ٥، ص: ٢٥٦.

(٤) ابن قيم الجوزية، الطرق الحكيمية في السياسة الشرعية، ص: ١١٨.

فحملت غلاماً يشبههما، فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب، فدعا القافة، فقال لهم: انظروا فنظروا، فقالوا: نراه يشبههما، فألحقه بهما، وجعله يرثهما ويرثانه، وجعله بينهما. قال قتادة: فقلتُ لسعيد ابن المسيّب: لمن عصبته؟ قال: للباقي منهما^(١).

٧ - قضاؤه فيمن ارتدّ عن الإسلام:

عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: لما أتني عمر بفتح تستر، قال: هل كان شيء؟ قالوا: نعم، رجل ارتدّ عن الإسلام. قال: فما صنعتم به؟ قلنا: قتلناه، قال: فهلا أدخلتموه بيتاً وأغلقتم عليه، وأطعمتموه كل يوم رغيفاً فاستتبتموه، فإن تاب، وإلا قتلتموه. ثم قال: اللهم إنني لم أشهد، ولم أمر ولم أرضَ إذ بلغني^(٢).

أفاد الحديث على وجوب الاستتابة للمرتد قبل قتله.

٨ - أمره بقتل من سبّ النبي ﷺ:

عن مجاهد قال: أتني عمر رضي الله عنه برجل سبّ النبي ﷺ فقتله. ثم قال عمر رضي الله عنه: من سبّ الله ورسوله أو سبّ أحداً من الأنبياء فاقتلوه. ثم قال مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما: أيما مسلم سبّ الله ورسوله أو سبّ أحداً من الأنبياء فقد كذب برسول الله ﷺ. وهي ردة يستتاب، فإن رجع وإلا قتل. وأيما معاهد عاند فسبّ الله أو سبّ أحداً من الأنبياء، أو جهر به فقد نقض العهد فاقتلوه^(٣).

(١) ابن قيم الجوزية، الطرق الحكمة في السياسة الشرعية، ص: ١٦٩.

(٢) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٧٦، ٧٧ - موطأ مالك، كتاب: الأفضية، ص: ٥٢٣، حديث رقم (١٤١٢).

(٣) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، ج ٣، ص: ٢١٤.

٩ - الأحوال المالية (العلاقات الجوارية في العقارات الخاصة):

إن تصرف المالك مقيد بالمصلحة العامة، وبحقوق الغير، وبوجوب عدم التعسف، لا سيما في المعاملات الجوارية بين أصحاب العقارات^(١).

وبخصوص المياه، قضى الفاروق بإرغام المالك على تمرير مياه جاره في أرضه، إن لم يكن في ذلك ضرر عليه^(٢).

عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أن الضحّاك بن خليفة^(٣) ساق خَلِيجاً له من العُرَيْضِ^(٤)، فأراد أن يمرّ به في أرضِ محمد بن مسلمة، فأبى محمد، فقال له الضحّاك: لِمَ تَمْنَعُنِي؟ وهو لك منفعةٌ تشربُ به أولاً وأخيراً، ولا يضرُّكَ، فأبى محمد، فكَلَّم فيه الضحّاكُ عمر بن الخطاب، فدعا عمر بن الخطاب محمد بن مسلمة فأمره أن يُخَلِّي سبيله، فقال محمد: لا، فقال عمر: لِمَ تمنعُ أخاك ما ينفعُهُ، وهو لك نافعٌ، تسقي به أولاً وأخيراً، وهو لا يضرُّكَ، فقال محمد: لا والله، فقال عمر: واللهِ لَيَمُرَّنَّ به ولو على بَطْنِكَ، فأمره عمر أن يَمُرَّ به، ففعل الضحّاكُ^(٥).

(١) محمّصاني، تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء، ص: ٤٣٦.

(٢) محمّصاني، تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء، ص: ٤٣٨.

(٣) هو الضحّاك بن خليفة بن ثعلبة بن عديّ بن كعب بن عبد الأشهل الأنصاري الأشهلي. شهد غزوة بني النضير. وهو ولد أبي جبيرة بن الضحّاك، شهد أُحدًا، وتوفي في آخر خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو أبو ثابت بن الضحّاك، وأبو أبي جبيرة بن الضحّاك، ولهما أخت تسمى نيشة، وكلهم بنو الضحّاك بن خليفة. وقيل: إن أوّل مشاهدته غزوة بني النضير. ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج ٢، ص: ٧٤١، ٧٤٢ - ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج ٣، ص: ٣٨٤.

(٤) عُرَيْضٌ: هو واد بالمدينة له ذكر في المغازي: خرج أبو سفيان من مكة حتى بلغ العُرَيْضِ وادي المدينة فأحرق صَوْرًا من صيران وادي العريض ثم انطلق هو وأصحابه هارين إلى مكة. ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج ٤، ص: ١١٤.

(٥) موطأ مالك، كتاب: الأقضية، ص: ٥٢٩، حديث رقم (١٤٢٨).

قضية في تحويل ربيع:

وكذلك أمر يحيى المازني بأن يسمح لعبد الرحمن بن عوف بتحويل ربيعه إلى ناحية من بستانه.

فمن مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أنه قال: كان في حائط جدّه ربيع لعبد الرحمن ابن عوف، فأراد عبد الرحمن بن عوف أن يُحوّله إلى ناحية من الحائط هي أقرب إلى أرضه، فمنعه صاحب الحائط، فكلم عبد الرحمن بن عوف عمر بن الخطاب في ذلك، ف قضى لعبد الرحمن ابن عوف بتحويله^(١).

أبو سفيان يحبس الماء عن أهل مكة:

عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن أبيه قال: قدمنا مكة مع عمر، رضوان الله عليه، فأقبل أهل مكة، يسعون: يا أمير المؤمنين، أبو سفيان حبس مسيل الماء علينا ليهدم منازلنا، فأقبل عمر ومعه الدرّة، فإذا أبو سفيان قد نصب أحجاراً فقال: ارفع هذا، فرفعه، ثم قال: وهذا وهذا، حتى رفع أحجاراً كثيرة خمسة أو ستة، ثم استقبل عمر الكعبة، فقال: الحمد لله الذي جعل عمر يأمر أبا سفيان بيطن مكة فيطيعه^(٢).

١٠ - قصة المصري وابن عمرو بن العاص:

عن أنس رضي الله عنه أنّ رجلاً من أهل مصر أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين! عائذ بك من الظلم! قال: عدت معاذاً. قال: سابقت ابن عمرو بن العاص فسبقته، فجعل يضربني بالسوط ويقول: أنا ابن الأكرمين. فكتب عمر إلى عمرو رضي الله عنهما يأمره

(١) موطأ الإمام مالك، كتاب: الأفضية، ص: ٥٢٩، حديث رقم (١٤٢٩).

(٢) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٩٧.

بالقدوم ويقدم بابنه معه. فقدم فقال عمر: أين المصري؟ خذ السوط فاضرب، فجعل يضربه بالسوط ويقول عمر: اضرب ابن الأكرمين. قال أنس: فضرب والله! لقد ضربه ونحن نحب ضربه؛ فما أقلع عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه. ثم قال للمصري: ضع على صلعة عمرو. فقال: يا أمير المؤمنين! إنما ابنه الذي ضربني وقد استقذت منه. فقال عمر لعمرو: مذكم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟ قال: يا أمير المؤمنين! لم أعلم ولم يأتيني^(١).

١١ - جلده في التعريض والقذف:

روى الدارقطني عن حمزة بن عبد الله عن أبيه قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يجلد في التعريض الحد^(٢).

عن أبي رجاء العطاردي قال: كان عمر وعثمان يعاقبان على الهجاء^(٣).

حدّ المريب:

قال نافع بن أبي نعيم: مرّ رجل من بني مُزينة بباب رجل من الأنصار، وقد كان يتهم بامراته فتمثل:

«هلاً علمت وما استودعت مكتوم»

فاستعدى ربّ البيت عليه عمر. فقال عمر: ما أردت؟ قال: شعراً. قال: قد كان له موضع غير هذا، ثم أمر به فعوقب^(٤).

(١) الكاندهلوي، حياة الصحابة، ج ٢، ص: ٢٣٥، ٢٣٦ - العقاد، عبقرية عمر، ص: ٥٣.

(٢) سنن الدارقطني، كتاب: الحدود والديات، ج ٣، ص: ٢٠٨، حديث رقم (٣٧٣).

(٣) المتقي الهندي، كنز العمال، ج ٥، ص: ٥٦٣.

(٤) الطنطاوي، أخبار عمر وأخبار عبد الله بن عمر، ص: ١٩٠.

قضية المغيرة:

عن قسامة بن زهير قال: لما كان من شأن أبي بكر والمغيرة الذي كان، ودعا اليهود، فشهد أبو بكر وشهد ابن معبد ونافع بن عبد الحارث، فسوّ على عمر حين شهد هؤلاء الثلاثة، فلما قام زياد، قال عمر: إنّي أرى غلاماً كيّساً لن يشهد إن شاء الله إلاّ بحقي، قال زياد: أمّا الزنا فلا أشهد به، ولكن قد رأيتُ أمراً قبيحاً، قال عمر: الله أكبر حُدوهم، فجلدوهم، فقال أبو بكر: أشهد أنّه زان، فهمّ عمر أن يعيدَ عليه الحدّ فيها، فنهاه عليّ وقال: إن جلدته، فارحم صاحبك، فتركه ولم يجلده^(١).

رجل قذف والدينه:

عن عمرة بنت عبد الرحمن: أنّ رجلين استبّا في زمان عمر بن الخطاب، فقال أحدهما للآخر: واللّه ما أبي بزّان ولا أمّي بزانية، فاستشار في ذلك عمر بن الخطاب، فقال قائل: مدح أباه وأمه، وقال آخرون: قد كان لأبيه وأمه مدح غير هذا، نرى أن تجلده الحدّ، فجلده عمر الحدّ ثمانين^(٢).

عن الزهري أنّ عمر بن الخطاب جلد الحدّ رجلاً في أمّ رجلٍ هلك في الجاهلية فقذفها^(٣).

حكمه في رجل أنكر ولده:

قضى عمر في رجل أنكر ولد امرأته ثم اعترف به وهو في بطنها، حتى إذا ولد أنكره. فأمر عمر بجلده ثمانين جلدة لافترائه، ثم الحق به ولدها.

(١) المتقي الهندي، كنز العمال، ج ٥، ص: ٤٢٣.

(٢) موطأ الإمام مالك، كتاب: الحدود، ص: ٥٩٦، حديث رقم (١٥١٢).

(٣) المتقي الهندي، كنز العمال، ج ٥، ص: ٥٦٤.

وكان يقول: إذا أقرّ الرجل بولده طرفة عين فليس له أن ينفيه، وإن أحقّ الرجل أن يصدّق في اعترافه بولده عند موته^(١).

١٢ - قصّة الرجل الذي جلده أبو موسى الأشعري:

عن جرير بن عبد الله البجلي: أنّ رجلاً كان مع أبي موسى الأشعري وكان ذا صوت ونكاية في العدو، فغنموا مغنماً فأعطاه أبو موسى بعض سهمه، فأبى أن يقبله إلاّ جميعاً، فجلده أبو موسى عشرين سوطاً وحلقه فجمع الرجل شعره، ثم رحل إلى عمر بن الخطاب، حتى قدم عليه فدخل على عمر بن الخطاب، قال جرير: وأنا أقرب الناس من عمر بن الخطاب، ثم قال: أما واللّه لولا النار، فقال عمر: صدق واللّه لولا النار، فقال: يا أمير المؤمنين إنّي كنت ذا صوت ونكاية... فأخبره بأمره وقال: ضربني أبو موسى عشرين سوطاً، وحلق رأسي وهو يرى أنّه لا يُقتصّ منه، فقال عمر، رضوان الله عليه: لأن يكون الناس كلهم على صرامة هذا، أحبّ لي من جميع ما أفاء الله علينا، فكتب عمر إلى أبي موسى: «سلام عليك أما بعد، فإنّ فلاناً أخبرني بكذا وكذا، فإن كنت فعلت ذلك في ملاء من الناس فعزمت عليك لما قعدت له في ملاء من الناس، حتى يقتصّ منك، وإن كنت فعلت ذلك في خلاء من الناس، فاقعد له في خلاء من الناس، حتى يقتصّ منك»، فقدم الرجل فقال له الناس: اعف عنه، فقال: لا واللّه! لا أدعه لأحد من الناس، فلما قعد أبو موسى ليقتصّ منه، رفع الرجل رأسه إلى السماء ثم قال: اللهم إنّي قد عفوت عنه^(٢).

فهنا نلمس المساواة التامة في تطبيق العدالة بين الرعيّة.

(١) محمّصاني، تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء، ص: ٣٦٩.

(٢) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٩٥.

١٣ - قصة السائب بن الأقرع والكنز:

عن السائب بن الأقرع^(١): أنه كان جالساً في إيوان كسرى، قال: فنظر إلى تمثال يشير بإصبعه إلى موضع، فوقع في روعي أنه يشير إلى كنز، فاحتفرت ذلك الموضع، فأخرجتُ منه كنزاً عظيماً، فكتبْتُ إلى عمر أخبره، وكتبتُ أن هذا الشيء أفاءه الله علي من دون المسلمين، قال: فكتب عمر: إنك أمير من أمراء المسلمين فاقسمه بين المسلمين^(٢).

١٤ - قصة سجن عمر للحطينة:

وذكر أبو الفرج الأصبهاني في الأغاني قصة سجن عمر للحطينة. قال أبو الفرج:

«أتى الزبرقان بن بدر^(٣) عمر بالحطينة فقال: إنه هجاني. قال: وما قال لك؟ قال: قال لي:

دع المكارم لا ترحل لبغيتها واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي

فقال عمر: ما أسمع هجاء، ولكنها معاتبة! فقال الزبرقان: أو ما تبلغ مروتي إلا أن آكل وألبس؟ فقال عمر: عليّ بحسان. فجيء به، فسأله:

(١) هو السائب بن الأقرع بن عوف بن جابر بن سفيان بن سالم بن مالك بن حطيظ بن جشم الثقفي. إن أمه مليكة دخلت به على النبي ﷺ وهو غلام فمسح رأسه ودعا له. ولي أصبهان ومات بها، وعقبه بها. شهد فتح نهاوند، وسار بكتاب: عمر إلى النعمان بن مقرن، واستعمله عمر على المدائن. ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج ٣، ص: ١٤، ١٥.

(٢) ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر، ص: ٩٧.

(٣) هو الزبرقان بن بدر التميمي السعدي، صحابي، من رؤساء قومه. قيل اسمه الحصين ولقب بالزبرقان لحسن وجهه. ولأه رسول الله ﷺ صدقات قومه ثبت إلى زمن عمر، وكف بصره في آخر عمره. وتوفي في أيام معاوية سنة ٤٥هـ. وكان نصيحاً شاعراً، فيه جفاة الأعراب. الزركلي، الأعلام، ج ٣، ص: ٤١.

فقال: لم يهجه، ولكن سلح عليه. فأمر به عمر، فجعل في نقيير^(١)، في بئر...»^(٢).

وما وقع بين الزبرقان بن بدر والحطيئة، من الحوادث المشهورة في التاريخ الإسلامي.

هذه دعوى كاملة: القاضي هو عمر بن الخطاب. والمدعى: هو الزبرقان بن بدر. والمدعى عليه هو الحطيئة. والموضوع: هو الذم والقذح. وقد استشكل عمر الأمر: هل هو هجاء، أو معاتبة؟ فاستعان بخبير أو بخبيرين، فأصدر القاضي حكمه بالحبس.

١٥ - محاولة رشوة:

عن إسحاق بن راهويه قال: ذُكر لنا أنّ امرأة من قريش كان بينها وبين رجل خصومة، فأراد أن يخاصمها إلى عمر، فأهدت المرأة إلى عمر فخذَ جُزور^(٣) ثم خاصمته إليه، فوجّه القضاء عليها، فقالت: يا أمير المؤمنين، أفصل القضاء بيننا كما يُفصل فخذَ الجُزور. ففضى عليها عمر وقال: إياكم والهدايا. وذكر القصة^(٤).

١٦ - تزوير خاتم الخلافة:

وهي من أبرز قضايا التعزير التزوير. فلقد عرف عن الخلفاء الراشدين، خصوصاً أبي بكر وعمر وعثمان، أنهم لبسوا خاتم الخلافة بعد النبي ﷺ.

(١) النقيير: ما يُقَبّ من الخشب والحجر ونحوهما. ابن منظور، لسان العرب، ج ٥، ص: ٢٢٨.

(٢) الأصبهاني، الأغاني، ج ٢، ص: ٥٢، ٥٣.

(٣) الجُزور: الناقة المَجْزُوزة، والجمع جزائر وِجْزُرٌ. والجَزْرُ: الشياه السنية، الواحدة جَزْرَةٌ. ابن

منظور، لسان العرب، ج ٤، ص: ١٣٤.

(٤) ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج ١، ص: ٩٤.

وقد حصل في هذا الخاتم تزوير أحياناً. مثاله: زور معن بن زائدة^(١) خاتم الخليفة عمر بن الخطاب، فأصاب بذلك مالا من خراج الكوفة. فكتب عمر إلى المغيرة بن شعبة بأن يحبسه حتى يأتيه أمره. فهرب معن من الحبس وأتى عمر. فضربه مائة سوط في كل من الأيام الثلاثة الأولى، ثم حبسه. لكن بعد مدة أخلى سبيله^(٢).

رأينا كيف كان عدل عمر القضائي، وكيف سوى بعدله بين أبنائه وسائر المسلمين، فبلغ بذلك مبلغ البطولة في هذه الصفة النادرة بين الحكام التي تملأ النفس بالرغبة في التحدث بها. فإن هذه القضايا المثالية تحسب من اليوم من نوادر الدنيا بأسرها، لا من نوادر الجزيرة العربية وحدها.

كان عمر رضي الله عنه عبقرياً وذا فراسة وموهبة من الله تعالى. وإن دستور عمر رضي الله عنه في شؤون القضاء، هو دستور العدل المحكم في الجزاء والفصل بين الحقوق. ولقد كان الاجتهاد من أبرز الجوانب في حياة عمر خلال حقبة خلافته الحافلة بالأحداث، فحفظ الدين، ونشر العدل بين العباد. ويعتبر عمر رضي الله عنه بحق عمدة الرأي ومثال العدل، وبلغت في زمنه الأمة العربية درجة لا يستهان بها في النظام والتقدم وال عمران.

لقد كشفت أعمال عمر رضي الله عنه عن تفوقه السياسي، وبيّنت

(١) هو معن بن زائدة بن عبد الله بن مطر الشيباني، أبو الوليد. من أشهر أجواد العرب، وأحد الشجعان الفصحاء. أدرك العصرين الأموي والعباسي. فلما صار الأمر إلى بني العباس أكرمه المنصور وجعله من خواصه. وولاه اليمن، ثم ولي سجستان، فأقام فيها مدة، وابتنى داراً، فدخل عليه أناس في زي الفعلة (العمال) فقتلوه غيلة سنة (١٥١هـ - ٧٦٨م). الزركلي، الأعلام، ج٧، ص: ٢٧٣.

(٢) محمضاني، تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء، ص: ٢٦٥. ابن قيم الجوزية، الطرق الحكمية، ص: ٨٢، ٨٣. ابن فرحون، تبصرة الحكام، ج٢، ص: ٢٢٠.

مواهبه العديدة التي ملكها، وعن عبقريته الخالدة التي لا تزال تضيء أمامنا الطريق في العديد من مشكلات الحياة الإسلامية. كما كشفت لنا أعماله عن بصيرته النافذة وكيف مكنته من إدراك الأبعاد المختلفة في معالجة القضايا والمشاكل التي واجهته أثناء خلافته.

وإذا كان يمكن أن تكون شخصية واحدة قادرة على بناء قاعدة عريضة للدولة الإسلامية التي سيطرت في عهد عمر بن الخطاب على مساحات شاسعة وحكمت شعوباً مختلفة بالعدل والقسطاس، فإنّ عمر بن الخطاب هو هذه الشخصية.

وبانقضاء عهد الخليفة الراشد عمر، ينقضي عهد مؤسس الدولة الإسلامية التي وسع رقاعها، وثبت دعائمها، فكان مثال القائد الموجه، والأمير الحازم الحكيم، والراعي المسؤول، والحاكم القوي العادل والرفيق الرؤوف، فقد مات ضحية الواجب، وشهيد الصدق والصلاح، فكان مع الصديقين والصالحين من أولياء الله تعالى. ويبقى اسم عمر بن الخطاب مخلداً ولامعاً في تاريخ الحضارة والفقهاء.

